أمهات على أبواب السجون 2

التقرير السنوي لرابطة أُمهات المختطفين ـ اليمن 2017م

انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن

(اختطاف ـ اعتقال ـ تعسفي ـ اخفاء قسري ـ تعذيب ـ قتل تحت التعذيب)
في المحافظات وبعض المناطق الواقعة تحت سيطرة جماعة الحوثي (أمانة العاصمة ـ ذمار ـ محافظة صنعاء ـ الحديدة ـ حجة ـ إب ـ تعز ـ عمران ـ الضالع ـ شبوة ـ البيضاء ـ المحويت ـ الجوف ـ صعدة ـ ريمة ـ لحج)

الطبعة الأولى 2018م

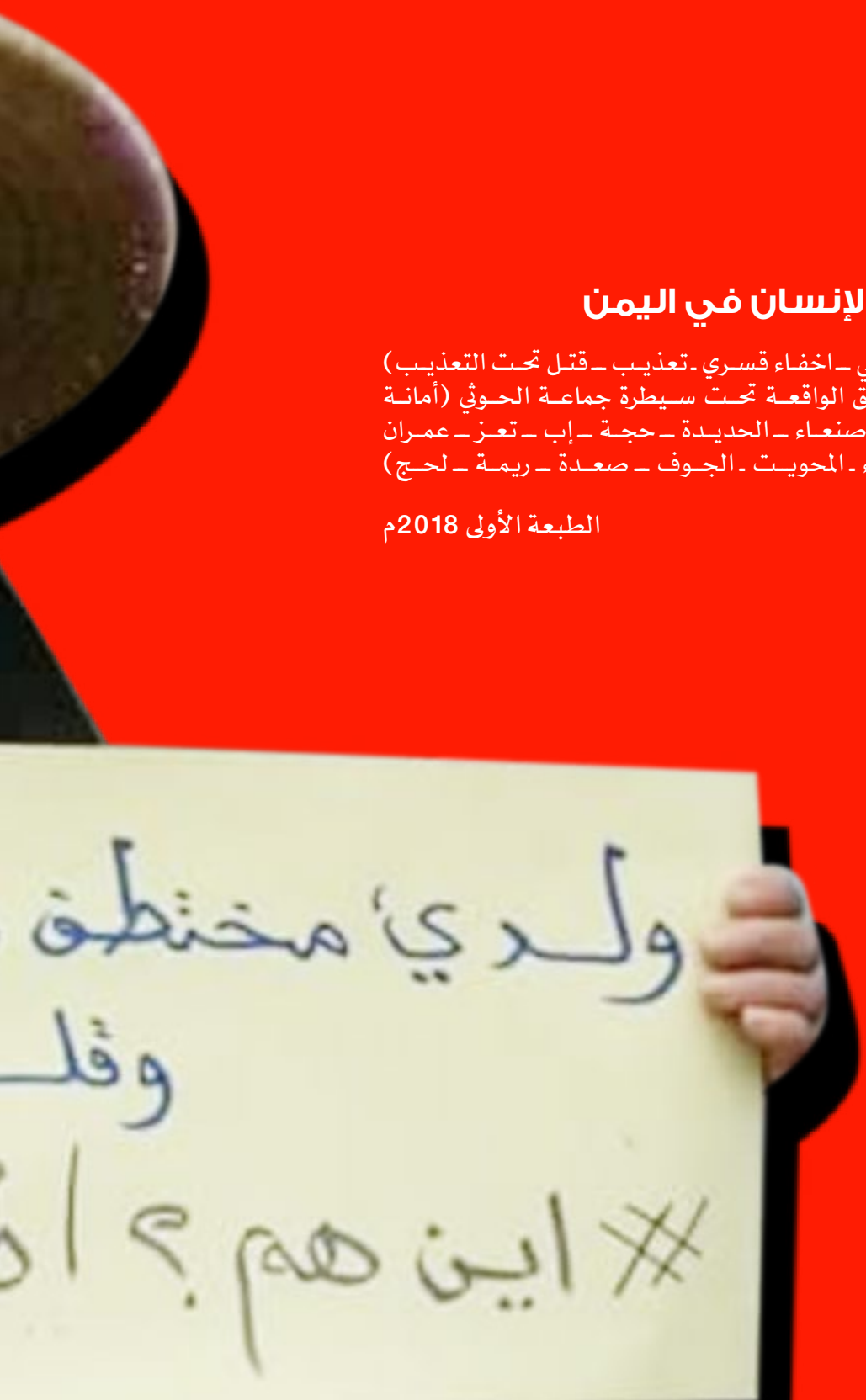

دون ذنب
سبي، معه أسير
طلقوا سراحهم!

رابطة أمهات المختطفين

منظمة إنسانية تشكلت من أمهات وزوجات وقريبات المختطفين والمخفيين قسراً، وناشطات يعملن في مجال الحريات وحقوق الإنسان.

أهداف الرابطة :

١. حشد الجهود المجتمعية والرسمية ـ داخليا وخارجيا ـ في السعي لإطلاق سراح المختطفين والمخفيين قسرا، وتمكينهم من حقوقهم القانونية والإنسانية.

2. إسناد أسر المختطفين وأقاربهم من خلال التوعية والدعم النفسي والمادي.

3. رصد وتوثيق الانتهاكات بحق المختطفين وذويهم.

4. المطالبة بتقديم المتسببين في الانتهاكات، للعدالة وتعويض المختطفين وذويهم.

المحتويـات

الملخـص التنفيـذي 6
منهـجيـة التقـريـر 8
الاختطافات والاعتقالات التعسفية 10
الاخفـاء القسـري 14
جـرائـم التعـذيـب 18
القتـل تحـت التعـذيب 22
وضع المعتقلين في ثكنات عسكرية كدروع بشرية 24
المحـاكمـات السيـاسيـة 26
الانتهاكات في السجون والمعتقلات 30
أنشطة رابطة أمهات المختطفيـن 32
الوقفات التي تم الاعتداء عليها خلال عام 2017م 36
احصـائيـات وقفـات الرابطـة 38
التـوصيـات والمناشـدات 40

الملخص التنفيذي

ـ بدأ التقرير بتعريف مختصر عن رابطة أمهات المختطفين، بأنها منظمة إنسانية تشكلت من أمهات وزوجات وقريبات المختطفين والمخفيين قسراً، تهدف إلى حشد الجهود الرسمية والمجتمعية، المحلية والدولية للسعي في إطلاق سراح المختطفين.

ـ تضمن التقرير المنهجية التي اتبعها في إخراجه حيث اعتمد على النزول الميداني للرصد وتوثيق حالات الانتهاكات وتلقي البلاغات من أهالي المعتقلين والمختطفين والمخفيين قسراً الواردة في التقرير وتحليل المعلومات وتدقيقها وإعداد التقرير معتمداً المنهجية المتبعة والمعمول بها لدى المنظمات الدولية والمحلية في حدوده المكانية (المحافظات والمناطق الواقعة تحت سيطرة جماعة الحوثي) الزمانية للفترة من 1/يناير/حتى 31/ديسمبر/2017م

ـ تضمن التقرير حالات الاختطاف و الاعتقالات التعسفية لما رصد من قبل الرابطة خلال عام 2017م حيث كانت حصيلة ما تم رصده من حالات اعتقال تعسفي في التقرير عدد (5347) مختطفاً و معتقلاً خلال عام 2017م و الجدول رقم (1) يوضح عدد المعتقلين تعسفياً في كل محافظة ، حيث كانت أمانة العاصمة في المرتبة الأولى بعدد (1084) تليها ذمار بـ (689) معتقلاً ـ ثم محافظة صنعاء في المرتبة الثالثة بـ (634) معتقلاً ـ و في المرتبة الرابعة محافظة حجة بـ (613) معتقلاً و في المرتبة الخامسة محافظة الحديدة بـ (495) معتقلاً ـ و في المرتبة السادسة محافظة عمران بـ (400) معتقلاً ـ ثم محافظة المحويت في المرتبة السابعة بـ (368) معتقلاً ـ ثم بقية المحافظات الموضح في الجدول رقم (1) و تم إيراد حالات اعتقال تعسفي كنماذج على وحشية القبض و الاعتقال .

ـ كما تضمن التقرير حصيلة ما تم رصده من حالات اخفاء قسري خلال فترة التقرير ، حيث بلغ إجمالي حالات الاخفاء التي رصدتها الرابطة بـ (721) مخفي قسرا تصدرت محافظة حجة المركز الأول بعدد (116) مخفياً قسراً تليها في المرتبة الثانية أمانة العاصمة بـ (111) مخفياً قسراً ، و في المرتبة الثالثة محافظة الحديدة بـ (109) حالات اخفاء قسري ، و احتلت محافظة صنعاء المرتبة الرابعة بـ (89) حالة اختفاء قسري ، و في المرتبة الخامسة محافظة ذمار بـ (61) حالة اخفاء قسري ، ثم بقية المحافظات الموضحة في الجدول رقم (2) الذي يوضح عدد حالات الاخفاء القسري في كل محافظة مع إيراد بعض حالات الاخفاء القسري على سبيل المثال لا الحصر .

ـ وتضمن التقرير حالات التعذيب التي تمارسه جماعة الحوثي ضد المختطفين و المعتقلين تعسفا و المخفيين قسرا ، والتي تم رصدها من قبل الرابطة كانت حصيلتها (142) حالة تعذيب جاءت أمانة العاصمة في المرتبة الأولى بعدد (56) حالة تعذيب ، ثم محافظة إب في المرتبة الثانية بـ (21) حالة تعذيب ، وفي المرتبة الثالثة محافظة الحديدة بـ (18) حالة تعذيب ، وفي المرتبة الرابعة محافظة صنعاء بـ (16) حالة تعذيب ، و في المرتبة الخامسة محافظة عمران بـ (11) حالة تعذيب ، ثم بقية المحافظات الموضحة في الجدول رقم (3) .

ـ كما حوى التقرير حالات القتل تحت التعذيب في سجون ومعتقلات جماعة الحوثي المنتشرة في المحافظات الواقعة تحت سيطرتها حيث بلغ إجمالي حالات القتل تحت التعذيب التي رصدتها الرابطة خلال عام 2017م بـ (19) حالة قتل تحت التعذيب ، كانت محافظتي إب و الحديدة في المرتبة الأولى بعدد (4) حالات لكل محافظة ، وفي المرتبة الثانية أمانة العاصمة و محافظة ذمار بعدد (3) حالات قتل تحت التعذيب لكل منهما ، ثم محافظات ـ تعز ـ صنعاء ـ صعدة ـ عمران ـ حجة ، حالة واحدة لكل محافظة ، والجدول رقم (4) يوضح ذلك.

ـ أشار التقرير إلى وضع المعتقلين والمختطفين في ثكنات عسكرية ـ كدروع بشرية حيث تم قصف معسكر الشرطة العسكرية بتاريخ 13/12/2017 ، نتج عنه قتل (34) معتقلاً وأسيراً و (46) جريحاً ، و (32) لا يُعلم مصيرهم ، والقتلى بعضهم قُتل بالقصف والبعض برصاص الحراسة من جماعة الحوثي ، ولا زالت جثث القتلى لم تسلم لأقاربهم حتى كتابة هذا التقرير .

ـ تخلل التقرير الإطار القانوني من القانون الدولي و المعاهدات و المواثيق الدولية و القوانين المحلية المتعلقة بحظر الاعتقالات التعسفية و الاختفاء القسري و تجريم التعذيب و القتل تحت التعذيب في السجون و معايير المحاكمة المنصفة و حقوق المعتقل و السجين في المواثيق الدولية و القوانين المحلية .

ـ أشار التقرير إلى إحالة بعض المختطفين و المعتقلين و المخفيين قسراً إلى النيابة و المحكمة الجزائية المتخصصة ـ محكمة أمن الدولة ـ و تطرق التقرير إلى معايير المحاكمة المنصفة و العادلة و مقارنتها ـ بما يتعرض له المختطفون و المعتقلون و المخفيون قسراً أمام محكمة أمن الدولة ـ المحكمة الجزائية المتخصصة بأمانه العاصمة .

ـ كما تطرق التقرير إلى مجمل الانتهاكات التي يتعرض لها المختطفون و المعتقلون داخل سجون و معتقلات جماعة الحوثي ومخالفتها للمعايير القانونية و الدولية المعمول بها في السجون .

ـ تضمن التقرير أيضاً أهم التوصيات و المناشدات الموجهة إلى الجهات الرسمية المحلية ممثلة برئيس الجمهورية و الحكومة الشرعية و النائب العام و مطالبتهم باتخاذ كافة الوسائل و السبل الكفيلة لسرعة الإفراج عن جميع المختطفين و المعتقلين تعسفياً ، و إيقاف تلك الانتهاكات التي يتعرض لها المختطفون و المعتقلون و توصيات موجهة إلى المنظمات الدولية ـ مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة ـ بالضغط على جماعة الحوثي التوقف عن تلك الانتهاكات و مطالبتهم بالإفراج الفوري عن جميع المعتقلين و إظهار مكان المخفيين و الإفراج عنهم دون شرط أو قيد .

ـ و أختتم التقرير بالأنشطة و الوقفات التي قامت بها الرابطة في مختلف المحافظات أمام الجهات الرسمية والمنظمات الدولية والمحلية المهتمة بحقوق الإنسان ، و الجهود التي تبذلها الرابطة لإطلاق سراح أبنائها المختطفين و إظهار تلك الانتهاكات في وسائل الإعلام المرئية و المسموعة و المقروءة لكشف مظلوميتهم و المطالبة بالإفراج عنهم.

ـ التقرير لا يمثل إجمالي حالات الانتهاكات على أرض الواقع ، وإنما ما تم رصده وتوثيقه من قبل الرابطة .

منهجية التقرير

اعتمد التقرير على النزول الميداني لرصد وتوثيق حالات الانتهاكات المتعلقة بالإخفاء القسري والاعتقال غير المشروع وحالات التعذيب و القتل تحت التعذيب التي تمكنت الرابطة من رصدها وتوثيقها فقط وهناك حالات عديدة لم تتمكن الرابطة من رصدها بسبب خوف أقارب المعتقلين و أسرهم من سطوة جماعة الحوثي و بطشها في المناطق والمحافظات الواقعة تحت سيطرة الجماعة .

اعتمد التقرير على البلاغات التي تلقتها الرابطة من أهالي وذوي المخفيين قسرياً والمعتقلين ، والقيام بتوثيق تلك الحالات لديهـــا .

قيام الرابطة بجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بتلك الانتهاكات وتفريغها في قاعدة بيانات ودراستها وتحليلها والاستفادة منها في كتابة التقارير.

اعتمد التقرير على المنهجية المتبعة المعمول بها لدى المنظمات الدولية في الرصد والتوثيق والتحقق من صحة وقائع الانتهاكات الواردة في التقرير .

الحدود الزمنية والمكانية للتقرير: من حيث المكان فقد رصد التقرير الانتهاكات الحاصلة في المناطق والمحافظات التي تحت سيطرة جماعة الحوثي (أمانة العاصمة ـ ذمار ـ محافظة صنعاء ـ الحديدة ـ حجة ـ إب ـ تعز ـ عمران ـ الضالع ـ شبوة ـ البيضاء ـ المحويت ـ الجوف ـ صعدة ـ ريمة ـ لحج) ومن حيث الزمان اقتصر التقرير على الانتهاكات التي تمكنت الرابطة من رصدهـــا وتوثيقهـــا من 1/يناير/2017م

إلى 30/ديسمبر/2017م .

الاختطافات
و الاعتقالات التعسفية

إن الحق في الحرية من أقدس الحقوق التي حمتها مجمل القوانين و الاتفاقات و المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان و في مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و القانون الدولي العرفي ، و كذلك القوانين المحلية إلا أن جماعة الحوثي المسلحة لم تعبأ بكل ذلك وقامت بإلقاء القبض التعسفي للمئات من المعارضين السلميين المناوئين لاستيلائها بالقوة على الدولة و مقدراتها ، و غيرهم من الأصوات الناقدة لهم وتم إخفاؤهم ووضعهم في المعتقلات الرسمية وغير الرسمية ، المعلومة منها و السرية لفترات طويلة ، و البعض تم إخفاؤهم و خلالها تعرضوا للتعذيب و غيره من ضروب سوء المعاملة و حرمانهم من الاتصال بعائلاتهم أو الاتصال بمحاميهم و ظلوا رهن الاعتقال التعسفي لعدة أشهر ، والبعض منهم تجاوز مدة اعتقالهم السنتين دون أن توجه إليهم أي تهم أو يعلموا عن أسباب احتجازهم و اعتقالهم ، ونذكر هنا بعض النماذج على سبيل المثال لا الحصر :

1ـ (ن ـ ج) أُختطف في 2017/5/12 م من مواليد 1991م شاب يمني في بداية ربيع عمره ووحيد أبيه وفي غروب يوم 2017/5/2م جاءت أطقم حوثية إلى مقابل بيته محاولة القبض عليه لكنه لاذ بالفرار واختفي عدة أيام فما كان من مسلحي جماعة الحوثي إلا أن داهمت البيت وأخذت التلفونات واختطفت الأب والعم كرهائن حتى يسلم الشاب نفسه لهم تحت التهديد بقتل أبيه في حال رفض تسليم نفسه يقول (ن – ج) رضختُ لسطوة العناصر الحوثية المسلحة وذهبت لتسليم نفسي في تاريخ 2017/5/12م كي أُنقذ أبي وعمي من قبضتهم و بعد أن سلمت نفسي للحوثيين قاموا بإخفائي قسرا أكثر من شهر وتعرضت للتعذيب والتهديد بالتصفية الجسدية ، ومن صنوف العذاب حفر خندق صغير في الأرض ووضعي فيه وصب الماء عليّ في تلك الحفرة طوال الليل والاعتداء عليّ بالضرب ، واستمرت جماعة الحوثي باختطافي قرابة خمسة أشهر تكبدت فيها الأسرة القهر والخسائر المادية حيث بلغت خسارة الأسرة قرابة المليون والنصف وعرضوا بيتهم للبيع مقابل الإفراج عن أبنهم الذي يعذب دون ذنب يذكر.

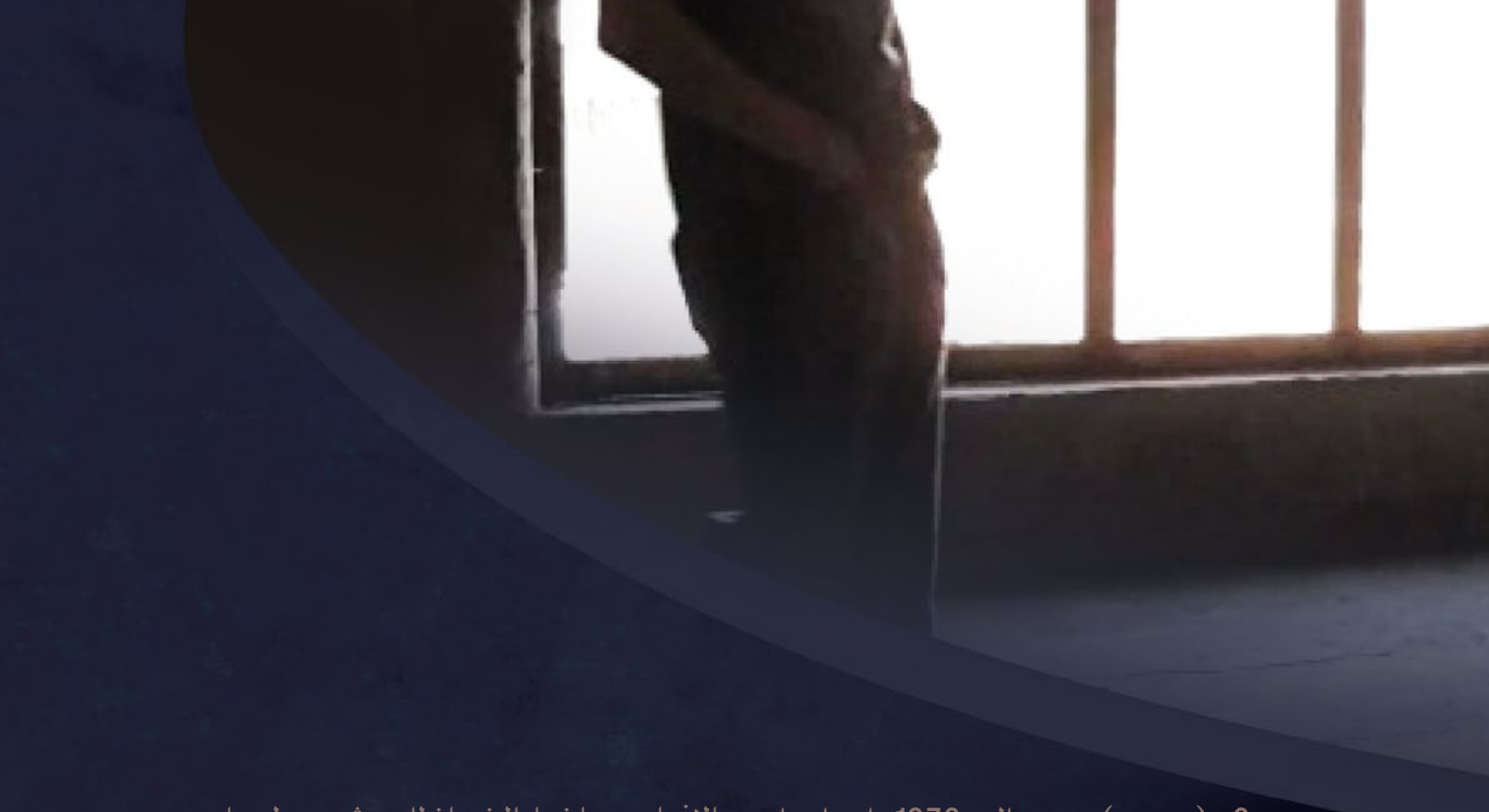

2ـ (ص ـ ح) من مواليد.1973حاصل على شهادات عليا من جامعه صنعاء اختطف بتاريخ 2017/4/15م متزوج وله عدد من الابناء اختطف من مقر عمله في محافظة صنعاء حيث فوجئ بوجود سيارة غمارتين على متنها ستة أفراد مسلحين خرجوا من السيارة ثم قبضوا عليه وعصبوا على عينيه وأخذوه معهم وأخذوا سيارته ، وبقيت السيارة بحوزتهم لمدة شهرين واتصل واحد من الموظفين لزوجته وابلغها أنهم اختطفوه ، وبعد ثلاثة أسابيع سمحوا له أن يتصل بأسرته ولم تتمكن الأسرة من زيارته أو معرفة مكانه حتى أبلغتهم أسرة سجين آخر انه في سجن زين العابدين بحزيز ، وبعد التواصل مع المشائخ والمشرفين الحوثيين ودفع مبلغ قدره أربعمائة ألف ريال وعدوا بأنهم سيطلقون سراحه في عيد الأضحى الماضي ثم أغلق المشرف الذي أخذ المبلغ تلفونه ولا زال (ص ـ ح) . معتقلاً حتى كتابة هذا التقرير و قد تم السماح لأسرته بزيارته كل شهر ونصف مرة واحدة في مكان غير مكان اعتقاله.

3ـ السيدة (م ـ أ) (55) سنة ـ محافظة حجة ـ مديرية وضرة ـ والدة أحد المعتقلين السابقين اختطفتها جماعة الحوثي من منزلها الكائن في حارة العذرة دون ذنب سوى ان ابنها (يتيم الأب) كانت جماعة الحوثي قد اعتقلته و أودعته في سجونها في محافظة الحديدة ، وظل ما يقارب عام معتقلاً لديهم ثم تم الإفراج عنه بالضمان ثم توارى ولدها عن الأنظار خوفاً من جماعة الحوثي التي كانت تلاحقه فقامت جماعة الحوثي باقتحام منزلها بعد الإفراج عن ابنها بالضمان للبحث عن ولدها، و عندما لم تجده في المنزل قامت باختطاف السيدة (م ـ أ) و اقتيادها إلى أحد سجون الجماعة في محافظة الحديدة بعد أن نهبت ذهبها , و بعد تدخل الوجاهات تم الإفراج عنها مؤقتاً مقابل تنازلها عن ذهبها بالإضافة إلى دفع مبلغ (70) ألف ريال للبحث عن ابنها ما لم يتم إرجاعها للسجن .

4ـ الطفل (ع ـ م).اختطفته جماعة الحوثي المسلحة في الـ 5 من أكتوبر ٢٠١٧م من جنوب العاصمة صنعاء ... تقول والدته : «افتقدت ابني البالغ من العمر «15عاما» في تلك الليلة بعد صلاة المغرب عندما ذهب للصلاة ولم يعد « وتواصل والدته حديثها بقولها «ظللنا أسبوعاً كاملاً نبحث عنه ولم نجد خبره ، وبعد عدة أيام عرفنا أن من اختطفه عناصر حوثية في المنطقة ، نكاية بوالده الذي لم يسلم نفسه لهم» وتضيف أم الضحية أن الأسرة بعد المتابعة عرفت إن ابنها مختطف لدى جماعة الحوثي المسلحة كرهينة ليسلم الأب نفسه ، ولكن لم يعلموا أين المكان المتواجد فيه ، وبعد مرور شهر أفرج عن الطفل بوساطات وبمقابل مبالغ مالية وعلية آثار تعذيب في جميع جسده ، وأصبح يعاني من شرود ذهني ، والانطواء على نفسه ، والفزع من أي شيء ، كما تراجع مستواه الدراسي .

وكل تلك الممارسات تعد انتهاكاً صارخاً للقوانين والمعاهدات الدولية والقوانين المحلية .جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 10/يناير/1948م مؤكداً على الحرية الشخصية و عدم حجز أي إنسان أو القبض عليه تعسفياً حيث جاء في المادتين (9 ، 12) منه بأن:(البشر أحرار و متمتعين بالحرية المدنية و السياسية ..... و لكل إنسان التمتع بحقوقه المدنية و السياسية و كذلك حقوقه الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية ولا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفياً .....)) كما أكدت ذلك اتفاقية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية في المادة (9) فقرة (1) بقولها : (لكل فرد الحق في الحرية و في الأمان على شخصه ، و لا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفياً ، و لا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون و طبقاً للإجراءات المقررة فيه ..... الخ) الفقرة (1) من المادة (9) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية المؤرخ 16/12/1966م و التي أصبحت سارية المفعول في 23/3/1976م و المنظمة إليها اليمن بتاريخ 9/2/1987م .

.الدستور اليمني في مبادئه العامة أكد على قدسية الحرية الشخصية ـ بقوله في المادة (48) فقرة (أ):(تكفل الدولة للمواطنين حريتهم الشخصية و تحافظ على كرامتهم و أمنهم و يحدد القانون الحالات التي تقيد حرية المواطنين و لا يجوز تقييد حرية أحد إلا بحكم من محكمة مختصة) .

.قانون الإجراءات الجزائية اليمنية رقم (13) لسنة 1994م بما نص عليه في المادة (7):ـ (الاعتقالات غير مسموح بها إلا فيما يرتبط بالأفعال المعاقب عليها قانوناً و يجب أن تستند إلى القانون ، ـ تفرج النيابة العامة فوراً عن كل شخص قيدت حريته خلافاً للقانون أو وضع في الحبس الاحتياطي لمدة أطول مما هو مسموح به في القانون أو في الحكم أو الأمر القضائي) .حريته إلا بأمر من السلطات المختصة و فق ما جاء في هذا القانون) .

ـ إن الاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي و الاعتقالات السرية كلاهما انتهاك لقاعدة حماية الحق في حرية الشخص بموجب القانون الدولي العرفي و هذه الممارسات تؤدي إلى غيرها من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان و تضع المعتقلين خارج نطاق حماية القانون و تهيئ الظروف لحالات الاخفاء القسري و تزيد من مخاطر التعرض للتعذيب و غيره من ضروب سوء معاملة المعتقلين .

ـ إن حال جماعة الحوثي المسلحة عند القبض و الاعتقال تنتهك ـ بشكل ممنهج ـ القانون اليمني والدولي مستخدمة أجهزة الأمن التي سيطرت عليها ـ (الأمن العام ـ جهاز الأمن السياسي ـ جهاز الأمن القومي بالإضافة إلى قيامها بإنشاء جهاز أمني خاص بها) ووفقاً لشهادة المجاورين و أسر و أصدقاء ـ من تم اعتقالهم في بعض الحالات الموثقة شهادتهم لدى الرابطة ـ أن الاعتقالات تتم من المنازل أمام أفراد الأسرة مستعملين القوة المفرطة و ارهاب الأطفال و النساء ، كما يتم الاعتقال من نقاط التفتيش الأمنية المنتشرة في مداخل المدن و من أماكن العمل أو من الأماكن العامة كالمساجد و دور العلم دون أن يكون لديهم أوامر بالقبض من الجهات القضائية المختصة و دون أن توضح الأسباب و المبررات للاعتقال كما لا تقدم أي معلومات عن المكان الذي يساق إليه المقبوض عليهم .

ـ من خلال أنماط الاعتقال التعسفي استهدف الحوثيون مناوئيهم السياسيين من خلفيات سياسية متنوعة (منتمين لأحزاب سياسية ـ صحفيين ـ نشطاء ـ مدافعين عن حقوق الانسان ـ رجال مال ـ تربويين ـ عسكريين ـ رجال دين ـ طلاب ـ عمال .... و آخرين) و كل من يعارضهم بالانتقادات السلمية لاستيلائهم على مؤسسات الدولة أو انتقاد سلوكهم منذ أن استولوا بالقوة على السلطة ، و الحالات المذكورة آنفاً في هذا التقرير كشهادات على أنماط الاعتقالات ووحشية إجراء القبض وما يعانيه المعتقلون داخل المعتقلات .أوردناها على سبيل المثال لا الحصر .

.كما نصت المادة (11) من نفس القانون (الحرية الشخصية مكفولة و لا يجوز اتهام مواطن بارتكاب جريمة و لا تقييد.

ـ كانت الرابطة قد أصدرت تقريراً سابقاً نهاية عام 2016م بعنوان (أمهات أمام أبواب السجون 1) شمل الفترة من 21 سبتمبر 2014م إلى 31 ديسمبر 2016م ـ أوضحت فيه عدد المعتقلين الذين تم رصدهم و توثيق حالاتهم ، حتى ذلك التاريخ بلغ (12636) معتقل ، وهذا التقرير نشير فيه إلى من تم رصدهم و توثيق حالاتهم خلال هذا العام 2017م ـ فترة التقرير ـ .

ـ ازدادت وتيرة الاعتقالات من قبل جماعة الحوثي بعد تاريخ 2017/12/2م بعد نشوء الخلافات بينهم و بين حليفهم الرئيس السابق علي صالح انتهى إلى اغتيال هذا الأخير من قبل الحوثيين في تاريخ 2017/12/4م ، بعدها زادت وتيرة الاعتقالات التعسفية من قبل جماعة الحوثي لحلفائهم من حزب المؤتمر الشعبي العام جناح علي صالح و القوات الأمنية التي كانت تأتمر بأوامره ، خاصة المنوط بها حراسته ـ حيث بلغ عدد المعتقلين من حزب المؤتمر الشعبي العام الموالين لصالح (2228) معتقلاً حسب إفادة بعض الحقوقيين من حزب المؤتمر ، منهم (41) إعلامياً ـ وهم العاملون في قناة (اليمن اليوم) التابعة لحزب المؤتمر ، حيث تم مداهمة مقرها من قبل مسلحي جماعة الحوثي ، وتم اعتقال جميع العاملين في القناة ـ تم الزج بهم في المعتقلات المختلفة العلنية منها والسرية ـ مستعملين القوة المفرطة في إجراءات القبض و الاعتقال ، وقد تم الإفراج عن بعضهم على مجموعات في تاريخ لاحق من اعتقالهم .

ـ بلغ إجمالي المعتقلين لفترة التقرير حتى نهاية شهر ديسمبر 2017م (5347) معتقلاً ، و هذا العدد لا يمثل إجمالي المعتقلين وإنما من تم رصدهم و توثيق حالاتهم من قبل الرابطة ، و نشير هنا إلى أنه قد تم الإفراج عن عدد (1816) منهم .

الجدول رقم (1) يوضح عدد المعتقلين ونسبة كل محافظة من المحافظات الواقعة تحت سيطرة جماعة الحوثي خلال فترة التقرير .

م	المحافظة	اعتقال تعسفي	النسبة
1	أمانة العاصمة	1084	20.34%
2	ذمار	689	12.93%
3	صنعاء	634	11.90%
4	حجة	613	11.50%
5	الحديدة	495	9.29%
6	عمران	400	7.50%
7	المحويت	368	6.90%
8	إب	339	6.36%
9	تعز	216	4.05%
10	الضالع	130	2.44%
11	شبوة	130	2.44%
12	البيضاء	102	1.91%
13	الجوف	56	1.05%
14	صعدة	42	0.78%
15	ريمة	27	0.50%
16	لحج	22	0.41%
الإجمالي		5347	100%

الإخفاء القسري

1ـ (ح ـ ع) من مواليد 1980م اختطفه الحوثيون بتاريخ 2017/1/17م يعمل مزارع في محافظة صعده متزوج وأب لثلاثة أولاد خطف من منزله بعد صلاة العصر ، عندما داهمت مجموعة رجال مسلحين ملثمين في سيارتين (طقم وسيارة هايلوكس) بيته وأخذوه بكل عنف وقوة وأخفوه عن أهله لمدة خمسة أشهر في أحد أماكن الاحتجاز السرية التي تستخدمها الجماعة في منطقة مجز ، و طوال الخمسة أشهر و مشرفو الجماعة يوهمون أسرته بأنهم يوصلون له الملابس و النقود التي كانت تسلمها أسرته ، ثم نقل من صعده إلى السجن المركزي في صنعاء ، وبعد مرور أكثر من خمسة أشهر من الإخفاء القسري سمحوا له بالاتصال بأسرته ، ليطمئنهم على نفسه ويطلب منهم زيارته لم تستطع زيارته ، وبعد شهرين من اتصاله وفي فترة سجنه انتقلت زوجته نازحة من صعدة إلى صنعاء ، وهي لا تملك شيئاً لتعول أبناءها الثلاثة من أجل أن تزور زوجها كل أسبوع ، وطالبت أسرته إخراجه بكل الوسائل و بعد فترة أطلق سراحه بفدية مالية .

2ـ (س ـ ح) (41) عاماً ـ أب لولدين ـ قامت جماعة الحوثي باختطافه في الرابع من شهر فبراير للعام 2017بعد صلاة المغرب من مقر عمله في محافظة الحديدة وأودعوه حينها في إدارة أمن المنطقة ، لكن جماعة الحوثي أنكروا وجوده هناك عندما حضر شقيقه الأكبر للسؤال عنه وبقي في أمن المنطقة يوماً واحداً ثم نُقل إلى مكان مجهول و منعته من التواصل بأسرته و ذويه و قد حاولت أسرته معرفة مكان اختفائه إلا أنها لم تتمكن من ذلك ـ رغم استعانتها بوسطاء قبليين و حوثيين.

3ـ (ن ـ ع) من محافظة المحويت أختطف أكثر من مرة واختطافه الأخير الذي ظل أكثر من عشرة أشهر مخفياً حيث أُخذ من أمام بيته ليلاً الساعة ـ الحادية عشره إلى إدارة أمن المديرية يوم الأحد بتاريخ 2017/1/28 ثم قامت جماعة الحوثي بنقله إلى البحث الجنائي في مركز محافظة المحويت و هناك تعرض للتعذيب الجسدي والنفسي من خلال ربط عينيه أثناء التحقيق معه ، ومنع أهله من زيارته أو الاتصال به ، أشار (ن.ع) .إلى رداءة المكان الذي تقوم جماعة الحوثي بإخفاء المختطفين فيه من عدم وجود التهوية و الشمس ، و رداءة الطعام المقدم لهم ، و كذلك حرمانهم منه ، وعدم نظافة ماء الشرب وكذلك ضيق مساحة السجن التي كان يقبع فيه ما يقارب العشرون فردًا في مربع لا يتجاوز مساحته 4*٧أمتار ـ بالإضافة إلى وضعه مع عدد من المخفيين في إحدى المصحات مع المختلين عقلياً .

٤ـ (ق ـ ي) عمره ٢٣ عاماً تم اختطافه في يوم ٢٠١٧/١٠/١ وذلك عن طريق الاتصال به من قبل عاقل الحارة الذي اخبره بأن عليه بلاغا في قسم الشرطة ، وعليه الذهاب إلى هناك ، وما إن وصل إلى القسم حتى قامت جماعة الحوثي باحتجازه في المنطقة العاشرة – قسم رسلان – وعندما ذهب شقيقه للبحث عنه اخبروه في القسم بأن الجهة التي رفعت البلاغ بشأنه قد جاءت إلى القسم وقامت بنقله من هناك ومنعوا عنه الاتصال بأسرته والزيارة ، و مازالت جماعة الحوثي تخفيه و لا تعرف أسرته عن مكانه حتى تاريخ كتابة التقرير .

ـ على الرغم أن كلمة ((اخفاء)) قد تنطوي على فعل غير ضار أو غير عنيف إلا أن الواقع أن حالات الاخفاء القسري بشكل خاص هي أعنف الانتهاكات القاسية لحقوق الإنسان، فالإخفاء القسري لا يؤثر في الضحايا لوحدهم الذين عزلوا عن العالم الخارجي وتعرضهم لانتهاكات حقوق الإنسان مثل التعذيب و العنف الجسدي و فقدان الحياة بالقتل أحياناً و لكنها كذلك تؤثر على أسرهم و أصدقائهم الذين كثيراً ما تلحقهم أضرار مادية و نفسية و اجتماعية خلال فترة الانتظار التي قد تدوم لسنوات قبل أن يعرفوا مصير أقاربهم و أصدقائهم.

ـ الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الإخفاء القسري الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٤٧/١٣٣) المعتمدة في ١٩٩٢/١٢/١٨م أصبحت سارية المفعول في ٢٠٠٦/١٢/٢٠م .

ـ تنص الاتفاقية على أن ((لا يجوز التذرع بأي ظرف استثنائي كان سواء تعلق الأمر بحالة حرب أو تهديد باندلاع حرب أو بانعدام الاستقرار السياسي الداخلي أو بأية حالة استثنائية أخرى لتبرير الإخفاء القسري)) .

ـ القانون الدولي الإنساني صنف الإخفاء القسري ضمن الجرائم ضد الإنسانية في المادة (٧) فقرة (١) بند (ط) من نظام روما للمحكمة الجزائية الدولية .

ـ المفوضية السامية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة تستند دوماً على أن : ـ (الجهات الفاعلة من غير الدولة التي تمارس وظائف الدولة كالسيطرة على مناطق مثلاً تكون ملزمة باحترام معايير حقوق الإنسان عندما يؤثر سلوك تلك الجهات على حقوق الإنسان للأفراد الخاضعين لسيطرتها) .

ـ و علاوة على ذلك يجب على جميع أطراف النزاع بما في ذلك الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة مراعاة قواعد القانون الإنساني الدولي .

ـ كل اخفاء قسري ينتهك مجموعة من حقوق الإنسان و كثير منها غير قابل للانتقاص .

ـ حق الشخص في الحياة و الأمان .

ـ حقه في عدم التعرض للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو أللاإنسانية أو المهينة .

ـ و الحق في الانتصاف ، و الحق في الحياة و مع أن اليمن ليست طرفاً في اتفاقية الإخفاء القسري ، لكن هذا لا يعفيها من الالتزام بعدم إخضاع أي شخص للإخفاء القسري لأن الاخفاء القسري ينتهك عدة حقوق للإنسان في وقت واحد ، و يشار إليها بمصطلح ((انتهاكات متعددة أو تراكمية لحقوق الإنسان)) و الإخفاء القسري هو أيضاً ((جريمة مستمرة)) ترتكب ، ما دام الشخص المخفي لا تتوفر عنه المعلومات و لا توفرها الدولة حول مصيره أو مكان وجوده .

ـ حظر الإخفاء القسري أمر تم إقراره بوصفه جزءاً من القانون الدولي الإنساني العرفي المطبق في النزاعات الدولية و غير الدولية .

ـ ومنذ استيلاء جماعة الحوثي على مؤسسات الدولة في ٢١/ سبتمبر / ٢٠١٤م و من ضمنها المؤسسات الأمنية ((الأمن العام ـ جهاز الأمن السياسي ـ جهاز الأمن القومي)) استخدمت هذه الأجهزة لاختطاف و إخفاء معارضيها السياسيين و منتقديها السلميين من شخصيات (سياسية ـ دينية ـ إعلامية ـ عسكرية ـ مجتمعية ـ و غيرها) و هناك حالات إخفاء قسري منذ تاريخ ٢١/ سبتمبر / ٢٠١٤م على سبيل المثال حالة المخفي يحيى العيزري و هو قائد كتيبة عسكرية كانت مكلفة بحراسة مقر التلفزيون الرسمي لقناة اليمن الرسمية و أثناء استيلاء جماعة الحوثي على مقر التلفزيون تم اختطافه من قبلهم أثناء ما كان يقوم بإسعاف جنود جرحى من أفراد كتيبته جوار تبة التلفزيون وتم إخفاؤه من ذلك التاريخ ٢١/ سبتمبر / ٢٠١٤م و أفراد أسرته لا يعلمون عنه شيئاً و لا عن مصيره حتى كتابة هذا التقرير .

ـ و كذلك حالة ـ السياسي ـ محمد قحطان ـ أُخفي منذ تاريخ ٤/ إبريل/ ٢٠١٥م و لازال مخفياً حتى تاريخ كتابة هذا التقرير و لا تعلم أسرته عنه شيئاً .

ـ وهناك حالات علم مكان إخفائها بعد فترة من إخفائهم ما بين (أربعة أشهر إلى ثمانية أشهر إلى سنة) ، كانت الرابطة قد ذكرت حالات الإخفاء القسري في التقرير السنوي السابق بعنوان (أمهات أمام أبواب السجون1-) شمل الفترة من 21 سبتمبر 2014م إلى 31 ديسمبر 2016م عددهم (2535) حالة إخفاء قسري تم رصدها .

ـ المؤسف أن حالات الاخفاء القسري لازالت مستمرة من قبل جماعة الحوثي بل ازدادت وتيرتها بعد نشوب الخلاف بين جماعة الحوثي و بين حليفها علي صالح ـ الرئيس السابق في 2 / ديسمبر / 2017م ، نتج عنه اغتيال جماعة الحوثي لحليفها صالح في 4 / 12 / 2017م و من بعد هذا التاريخ ازدادت حالات الإخفاء القسري بشكل مخيف حيث قامت جماعة الحوثي باعتقال و إخفاء حلفائها من حزب المؤتمر الموالين للرئيس السابق من : (سياسيين ـ و عسكريين ـ و إعلاميين ـ و نشطاء ـ و قبليين ـ و شخصيات اجتماعية ـ و آخرين) .

ـ بلغت حالات الإخفاء القسري للفترة الزمنية للتقرير 2017م (721) حالة إخفاء ، و هذا العدد لا يمثل الواقع و إنما الحالات التي تم رصدها و توثيقها من قبل الرابطة ، و المتوقع أن يكون عدد حالات الإخفاء أضعاف هذا العدد و هناك حالات اخفاء قسري عُلم مكان اعتقالها لاحقاً .

ـ و الجدول رقم (2) يوضح عدد حالات الإخفاء في كل محافظة و نسبة كل محافظة من حالات الإخفاء .

جدول رقم (2) يوضح حالات الإخفاء القسري في كل محافظة

م	المحافظة	إخفاء قسري	النسبة
1	حجة	116	16.08%
2	أمانة العاصمة	111	15.39%
3	الحديدة	109	15.11%
4	صنعاء	89	12.34%
5	ذمار	61	8.46%
6	إب	56	7.76%
7	البيضاء	55	7.62%
8	المحويت	33	4.57%
9	عمران	28	3.88%
10	تعز	22	3.05%
11	صعدة	20	2.77%
12	شبوة	7	0.97%
13	الضالع	6	0.83%
14	الجوف	5	0.69%
15	لحج	2	0.27%
16	ريمة	1	0.13%
الإجمالي		721	100%

جرائم التعذيب

يتعرض المختطفون في سجون الحوثي للتعذيب الجسدي والنفسي ، خاصة في فترة الإخفاء القسري وأثناء التحقيق مع المختطفين لإجبارهم تحت التعذيب على الإقرار بما يُملى عليهم من قبل المحققين .

ـ ومن أساليب التعذيب التي تنتهجها جماعة الحوثي في السجون وأماكن الاحتجاز : (الضرب بالسياط والأسلاك الكهربائية أو الادوات الغليظة , الوخز بالأدوات الحادة ، وغرز الدبابيس أو الإبر تحت الأظافر وفي منطقة الركبة وفي الأنف , الصعق بالكهرباء ، ووضع المختطف في برميل ماء ووصله بالكهرباء , نزع أظافر اليدين والرجلين , والتعليق من اليدين لأيام وليالي , الكي بالنار في أماكن متفرقة من الجسم , سحل المختطف من رجليه وهو مثبت من يديه مما يتسبب في تمزيق الأعصاب والإصابة بالشلل , تعرية المختطف في أيام البرد الشديد ورشه بالماء البارد طوال الليل , المنع من الطعام والشراب والنوم لفترات طويلة , إجبار المختطفين على شرب مياه الصرف الصحي , حبسهم في خزانات مياه فارغة أيام الحر الشديد وحرمانهم من الماء , التهديد بالتصفية وإيهامهم بإعدامهم رميا بالرصاص ، التهديد بالاعتداء الجنسي والتحرش بالمختطفين خاصة صغار السن) .

ومن حالات التعذيب التي رصدتها الرابطة على سبيل المثال لا الحصر :

1 ـ (م ـ ح) ـ 29 عاماً تم اختطافه بعد عودته من مقر عمله بتاريخ 3 / 9 / 2017م بتهمة تعاونه مع التحالف تم إخفاؤه مدة أربعين يوما تم فيها التحقيق معه عشر مرات تتراوح مدة الجلسة من ست إلى سبع ساعات يرافقها التعذيب الشديد وذلك بالضرب على البطن والصدر وخلف الرقبة لدرجة الشعور بكسر في الرقبة وتكبيل اليدين إلى الخلف والخنق حتى الشعور بانقطاع النفس والمنع من دخول دورات المياه والاحتجاز في زنازين متسخة ورديئة التهوية ومزدحمة بالمختطفين مما تسبب في إصابتهم بالأمراض الجلدية مع انعدام الرعاية الصحية كما كان يتم تهديده بكسر رجله أو التسبب له بعاهة مستديمة وتم إجباره في السجن على التوقيع على أوراق وهو معصوب العينين لا يدري ما هو مكتوب في تلك الأوراق

2 ـ (م ـ ع) ـ 40 عاماً أُختطف في 19 يناير 2017م من منزله وظل مخفياً لعدة أشهر وتعرض خلالها لأساليب غاية في الوحشية منها نزع الأظافر باستخدام الكماشة وإحراق أقدامه بالنار وإجباره على الوقوف مدة طويلة فوق علب

معدنية صغيرة ومنعه من دخول دورة المياه سوى مرة واحدة فقط في كل ثلاثة أيام ، والتعليق لساعات طويلة في اليوم ، والضرب على المؤخرة والظهر ، وتقييد اليدين والقدمين ، والاحتجاز في غرفة مظلمة وباردة بمفرده لعدة أسابيع ، إضافة إلى التجويع الشديد وعدم السماح للأهل بمعرفة مكان احتجازه أو تزويده بالطعام وسائر احتياجاته

3 ـ (أ ـ ص) أُختطف في شهر مارس 2017 للمرة الثانية وجهت له تهمة التواصل مع التحالف وتم التحقيق معه ثلاث مرات ورافق التحقيق الضرب الشديد مع تركيز الضرب حول الكلى والصدر والصعق بالكهرباء وهو معصوب العينين ، ثم منع العلاج عنه تماماً رغم معاناته الشديدة من آلام المفاصل ، ويذكر الضحية أن الأمراض انتشرت في السجن الذي ظل فيه مخفيا حتى إطلاق سراحه بسبب الازدحام الشديد وعدم وجود تهوية في الزنازين ومنعهم من التعرض للشمس

4 ـ (م ـ ي) ـ 31 عاماً أختطف في نهاية العام 2015م وعند إكماله العامين في السجن تم استدعاؤه في إحدى الليالي شديدة البرودة وتم تعليقه لمدة ثلاث ساعات وذلك بربط يده اليمنى إلى الأعلى – بحيث لا تصل أقدامه إلى الأرض ثم صبوا فوقه مياهاً باردة جدا ، وقاموا بضربه حتى أُغمي عليه من شدة الضرب ، ثم قاموا بأخذه ورميه في الزنزانة وهو لا يقوى على الحركة .

ـ تُعد جرائم التعذيب من أفظع و أبشع الانتهاكات التي يرتكبها الإنسان ضد أخيه الإنسان كونها تفقد الضحية آدميته و كرامته و إنسانيته و حقه في الحياة ، لذلك أجمعت الديانات السماوية و القوانين الوضعية و المواثيق و المعاهدات الدولية على حظرها و العمل على الحد منها ، بل و مساءلة القائمين عليها ، و الآمرين و المتسببين في ارتكابها و اعتبارها جرائم حرب و جرائم ضد الإنسانية ، لا تسقط بالتقادم ، كونها أصبحت ظاهرة تستخدم بشكل ممنهج و منظم في الدول و الأنظمة الدكتاتورية المستبدة ، التي تحاول جاهدة فرض سلطتها بالقوة و قمع مناوئيها ، و هو نفس ما تقوم به جماعة الحوثي من انتهاكات بشعة لحقوق المدنيين العزل في المحافظات التي تفرض سيطرتها عليها ، حيث مارست أبشع أنواع التعذيب و الذي غالباً ما ينتج عنه القتل العمد و العاهات المستديمة التي يعاني منها الضحية طول فترة حياته منتهكة بذلك ما قضت به المواثيق و المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان من منع و حظر التعذيب تحت أي ظرف ، ومن أهمها :ـ

ـ ما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948م الذي نص في المادة (5) منه على أنه : (لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب و لا للمعاملة اللاإنسانية أو العقوبة القاسية الحاطة بالكرامة) كذلك جاء نص المادة (7) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية لعام 1966م و القواعد النموذجية لمعاملة السجناء 1995م و إعلان الأمم المتحدة بشأن حماية الأشخاص من التعرض الجسدي و غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية اللاإنسانية أو المهينة لعام 1975م

ـ مدونة قواعد سلوك الوظيفة المكلفين بإنقاذ القانون لعام 1979م و اتفاقية مناهضة التعذيب و غيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية أو القاسية لعام 1984م مجموعة مبادئ الاحتجاز لعام 1988م ، و المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء الصادرة في عام 1990م .

ـ انتهكت جماعة الحوثي أيضاً التشريعات اليمنية التي أكدت على تجريم التعذيب بجميع أشكاله و صوره و جعله جريمة معاقب عليه فقد نصت المادة (5) من قانون الإجراءات الجزائية (على أن المواطنين سواء أمام القانون ، و لا يجوز تعقب إنسان أو الإضرار به بسبب الجنسية أو العنصر أو الأصل أو اللغة أو المهنة أو درجة التعليم أو المركز الاجتماعي) و المادة (6) من نفس القانون نصت على حظر تعذيب المتهم أو معاملته بطريقة غير إنسانية أو إيذائه بدنياً أو معنوياً لقسره على الاعتراف ، و كل قول يثبت أنه صدر من أحد المتهمين أو الشهود تحت وطأة شيء مما ذكر يهدر و لا يعول عليه .

ـ أما قانون الجرائم و العقوبات فقد أكد على حظر التعذيب و خصص له فرعاً تحت عنوان (إساءات استعمال الوظيفة) قضت المادة (166) منه (بأن يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على عشر سنوات كل موظف عام عذب أثناء تأدية وظيفته أو استعمل القوة أو التهديد بنفسه أو بواسطة غيره مع متهم أو شاهد أو خبير لحمله على الاعتراف بجريمة أو الإدلاء بأقوال أو معلومات في شأنها دون الإخلال بحق المجني عليه في القصاص أو الدية أو الأرش) .

الدستور اليمني النافذ: ـ أكد على مناهضة التعذيب و حظره بكل أنواعه و أشكاله فقد نصت المادة (48/ب) على حظر التعذيب جسدياً أو نفسياً أو معنوياً و حظرت القسر على الاعتراف أثناء التحقيقات ، بل أنه أكد في نهاية المادة على تحريم التعذيب و المعاملة غير الإنسانية عند القبض أو أثناء فترة الاحتجاز أو السجن ، كما أن الفقرة (هـ) من نفس المادة قضت بأنه (يحدد القانون عقاب من يخالف أي فقرة من فقرات هذه المادة ، كما يحدد التعويض المناسب عن الأضرار التي قد تلحق بالشخص جراء المخالفة و يعتبر التعذيب الجسدي جريمة لا تسقط بالتقادم و يعاقب عليها كل من يمارسها أو يأمر بها أو يشارك فيها) .

ـ و مع أن جريمة التعذيب محظورة و محرمة في جميع الشرائع السماوية و جميع التشريعات و المواثيق الدولية و القوانين المحلية و الدولية إلا أن (جماعة الحوثي) في المحافظات التي تسيطر عليها انتهكت كل تلك النصوص ، و لم تعبأ بها بل و رمت بها عرض الحائط ، حيث أصبح ارتكاب جريمة التعذيب منذ دخولها و سيطرتها على صنعاء في 21 سبتمبر 2014م ظاهرة مخيفة تعرض المعتقلون و المختطفون من قبلها للتعذيب المنهج و المعاملة القاسية و الإهانات المختلفة و قد ازدادت في السنوات الأخيرة لاسيما فترة كتابة هذا التقرير من بداية يناير حتى نهاية ديسمبر 2017م

ـ فقد بلغت حالات التعذيب التي تمكنت الرابطة من رصدها (142) حالة تعذيب ، و هناك العديد من الحالات التي لم ترصدها الرابطة بسبب سطوة سلطة الأمر الواقع على الضحايا و أسرهم و خوفهم منها لا سيما إذا كان الضحية لا يزال تحت سطوتهم ، و من خلال الاطلاع على الجدول رقم (3) الذي يبين حالات التعذيب خلال فترة التقرير نجد أن أمانة العاصمة تحتل المرتبة الأولى ، حيث بلغت حالات التعذيب التي تمكنت الرابطة من رصدها (56) حالة تعذيب تليها محافظة إب بعدد (21) حالة تعذيب ، فيما جاءت محافظة الحديدة في المرتبة الثالثة بعدد (18) حالة تعذيب ، و محافظة صنعاء في المرتبة الرابعة بعدد (16) حالة تعذيب ، أما بقية المحافظات فكما هو موضح في الجدول (3) يوضح نسبة كل محافظة خلال فترة التقرير .

جدول رقم (3) يوضح عدد حالات التعذيب في كل محافظة

م	المحافظة	تعذيب	النسبة
1	أمانة العاصمة	56	39.43%
2	إب	21	14.78%
3	الحديدة	18	12.67%
4	صنعاء	16	11.26%
5	عمران	11	7.74%
6	تعز	5	3.52%
7	البيضاء	2	1.40%
8	ذمار	4	2.81%
9	لحج	3	2.11%
10	صعدة	3	2.11%
11	حجة	3	2.11%
	الإجمـــالـــي	142	100%

القتل تحت التعذيب

لم يقف الحد من جماعة الحوثي على انتهاك حقوق وحريات المدنيين العزل باختطافهم تعسفياً وإخفائهم قسرياً بل تعدى ذلك إلى ارتكابهم أبشع وأفظع الجرائم في حق المعتقلين والمخفيين في سجونهم، فقد أقدموا على تعذيبهم باستخدام كافة الوسائل والطرق المختلفة للتعذيب الوحشي والذي غالباً ما ينتج عنها الأضرار الجسيمة والإصابات بعاهات مستديمة مدى الحياة أو الوفاة تحت التعذيب.

وسنورد في التقرير بعض حالات التعذيب للمعتقلين والمختطفين والمخفيين قسراً التي أفضت إلى القتل والوفاة تحت التعذيب على سبيل المثال لا الحصر:

1 ـ عبد الغني عايض جهلان من مواليد 1978م- محافظة عمران- وهو أب لعشرة أبناء، حاصل على بكالوريوس تربية، ويعمل مدرساً، في شهر يوليو 2017م تم اعتقاله في إدارة أمن مديرية جبل يزيد و بعد أسبوع من اختطافه نُقل الى جهة غير معروفة من قبل مشرف المديرية المعين من قبل جماعة الحوثي المسلحة (يذكر أن والد جهلان توفي بعد أشهر من اختطاف ولده قهراً عليه) ولم يتمكن أحد من أهله أو أقاربه أو أصدقائه من معرفة مكان سجنه وزيارته، وفي تاريخ 4/10/2017م توفي عبد الغني داخل أحد السجون السرية للحوثيين نتيجة التعذيب الشديد الذي تعرض له، منها كسر في جمجمته واحتراق ظهره بالكامل ووجود ثقوب بصدره وبطنه، وتفحم أجزاء كبيرة من جسده نتيجة تعرضه للتعذيب الشديد، تم إبلاغ أسرته بوفاته يوم 16/12/2017م و طلبوا منهم الحضور لاستلام جثته، وفي يوم 21/12/2017م تم استلامها من قبل أقاربه ودفنه.

2 ـ علي محمد عايض التويتي «35» عاما من محافظة إب، متزوج وله أربعة أطفال، ولد واحد وثلاث بنات، أكبرهم 12 عاما وأصغرهم 3 سنوات خرج من منزله بأواخر رمضان الماضي وأختطف من نقطة تفتيش بمحافظة الضالع بتاريخ 19.نوفمبر. 2017 ظلت أسرته تبحث عنه منذ اختطافه في عدة محافظات حتى فوجئت بوجود جثته بأحد المستشفيات في مدينة يريم بمحافظة إب، حيث عُذب أربعة أيام متواصلة داخل سجون الحوثي تعرض للإحراق بالماء الساخن كما عذب بقلع أذنيه وعينيه وأسنانه ومسامير كثيرة بباطن قدميه، كما تعرض للصعق بالكهرباء والضغط على الكلى، بعدها عرضت القيادات الحوثية على أسرته أن يعطوهم ما يريدون من المال مقابل السكوت وعدم فضح التعذيب، إلا أن أسرته رفضت ذلك وقامت بتصوير الجثة، وتم دفنه في مسقط رأسه بقرية أعماد بني مسلم في يريم في يوم الجمعة 5/يناير 2018م وسط حالة من الحزن والاستنكار الشديد لهذا الفعل الإجرامي والتعذيب الوحشي الذي يتنافى مع أبجديات الإنسانية.

3 ـ أحمد صالح الوهاشي ـ 35 عاما- أب لثلاثة أطفال- اختطفه الحوثيون من منزله في قرية مذوقين بمحافظة البيضاء بتاريخ 2017/10/15 وأخفي قسراً في مكان مجهول ، تم نقله إلى سجن احتياطي هبرة في صنعاء ثم قام الحوثيون في هذا السجن بتعذيبه بطرق وحشية فكسروا عنقه وعموده الفقري حتى فارق الحياة بتاريخ 2017/10/28، ولتغطية الجريمة جاء بعض المشرفين الحوثيين إلى السجن وقاموا بربط «شال» إلى إحدى نوافذ السجن ووضع جثته في وضعية المنتحر بالشنق بذلك الشال وتصوير ذلك من أجل الإدعاء بأنه قام بشنق نفسه ، وبعد التواصل مع أسرته لأخذه من ثلاجة المستشفى ، بعد أكثر من 20 يوما من مقتله ، بدعوى أنه شنق نفسه ولكن أسرته لاحظت أن آثار التعذيب لا تزال محفورة في ظهره مما يدل على أنهم قاموا بتعذيبه بآلات حادة ولم يجد الحوثيون بدا من اعترافهم بقتله تحت التعذيب إذ قاموا بإرسال الوسطاء إلى أسرته من أجل التنازل عن قضيته مقابل «عشرة ملايين ريال».

4 ـ حسين عبد الله أخضر ـ «50 عاما» من محافظة الحديدة خطف من صنعاء بتاريخ 2017/10/11م قتل متأثراً بالتعذيب داخل سجن الأمن السياسي بصنعاء، بعد تعرضه للتعذيب الشديد وتركيز الضرب على منطقة الأمعاء وإصابته بالجفاف التام فترة اعتقاله وانعدام التغذية الجيدة ، كما تعرض للتعذيب الشديد بطريقة وحشية ضرباً بالأسلاك ، مما تسبب في تورمها ، وحرقاً بالنار في أماكن متفرقة من جسمه ، وبعد التواصل مع أسرته تم نقله يوم الثلاثاء 2017/11/28م لتلقي العلاج في عدة مستشفيات لكن دون فائدة، فقد فارق الحياة بعد 12 يوما من إسعافه .

ـ وصلت إحصائيات التصفية الجسدية والقتل تحت التعذيب خلال فترة التقرير (19) حالة قتل تحت التعذيب احتلت محافظتا إب والحديدة المرتبة الأولى بعدد (4) حالات لكل منهما ، و احتلت أمانة العاصمة ومحافظة ذمار المرتبة الثانية بعدد (3) حالات قتل تحت التعذيب لكل منهما ، أما بقية المحافظات فالجدول رقم (4) يبين عدد الحالات في كل محافظة.

جدول رقم (4) يوضح حالات القتل تحت التعذيب في كل محافظة

م	المحافظة	قتل تحت التعذيب	النسبة
1	إب	4	21.05%
2	الحديدة	4	21.05%
3	أمانة العاصمة	3	15.78%
4	ذمار	3	15.78%
5	صنعاء	1	5.26%
6	تعز	1	5.26%
7	صعدة	1	5.26%
8	عمران	1	5.26%
9	حجة	1	5.26%
	الإجمالي	19	100%

وضع المعتقلين والمختطفين في ثكنات عسكرية كدروع بشرية

في منتصف شهر اكتوبر2017م تم نقل الأسرى الذين كانوا مخفيين في بدروم بمنطقة حدة ، ويقدر عددهم بحوالي (مائة) أسير معظمهم من محافظة تعز والمحافظات الجنوبية ولم يكن يسمح لهم بالزيارة أو التواصل مع ذويهم إلا في حدود طلب إرسال حوالات لهم وكان البعض قد مر على احتجازه عامان وأكثر، وهؤلاء الأسرى تم وضعهم في الدور الأول في سجن معسكر قوات الشرطة العسكرية الواقع في شارع مأرب جوار مصنع الغزل والنسيج - أمانة العاصمة. ثم تم نقل أكثر من 59 معتقلاً وأسيراً بتاريخ 21 / 10 / 2017 و22 / 10 / 2017م من السجن المركزي بصنعاء إلى هذا السجن بحيث تم تخصيص الدور الأرضي للمعتقلين و الدور الثاني للأسرى وتوالت عمليات نقل المعتقلين إلى معسكر قوات الشرطة العسكرية من سجون عمران وسجن هبرة بصنعاء وغيرها من السجون رغم حداثة استخدامه لسجن الأسرى والمعتقلين فوصلت أعدادهم في نهاية شهر نوفمبر 2017م أي بعد شهرين فقط من تهيئته لسجن الأسرى والمعتقلين كالتالي:

الدور الأرضي (البدروم) : وصل عدد المعتقلين فيه إلى (65) معتقلاً .

الدور الأول : كان فيه تقريباً (120) أسيراً .

الدور الثاني : كان فيه (24) أسيراً و (6) أسرى جرحى كانوا في مستشفى القدس ثم نقلوا إلى هذا السجن .

و نفذت عملية تبادل أسرى قبل الحادثة خرج على إثرها (25) معتقلا وأسيراً من الأدوار الثلاثة .

وفي تمام الساعة 12:00 من ليلة الأربعاء 2017/12/13م تم قصف المبنى بستة صواريخ مما تسبب في مقتل العشرات وجرح عدد كبير من المعتقلين والأسرى و قتل البعض منهم برصاص الحراسة أثناء محاولتهم النجاة بأنفسهم من القصف وتم نقلهم الى عدد من مستشفيات العاصمة منها مستشفى الشرطة والمستشفى العسكري والثورة والجمهوري والكويت حيث امتلأت ثلاجات الموتى ولم تعد تقبل الحالات الواردة إليها ، فيما تولى فريق من الصليب الأحمر الإشراف على جمع أشلاء عدد من الضحايا التي تناثرت في محيط السجن .

نتج عن القصف قتل أكثر من (34) معتقلاً وأسيراً منهم (8) تحولوا إلى أشلاء و إصابة أكثر من (46) بجروح و هناك عدد من المفقودين (32) معتقلاً وأسيراً بعض منهم قتل بالقصف والبعض الآخر برصاص من جماعة الحوثي أثناء محاولتهم النجاة بأنفسهم من القصف ، كما لازالت جثث وأشلاء القتلى في ثلاجات المستشفيات فقد منعت جماعة الحوثي تسليم الجثث لأقاربهم رغم مطالبتهم بها وما زالت تمنع تسليمها حتى كتابة هذا التقرير .

شهادات بعض الناجين من القصف ::

١ـ (ع.ح) أحد الناجين من القصف : في يوم الأربعاء ٢٠١٧/١٢/١٣م الساعة ١٢:٠٠ منتصف الليل ، تفاجأنا بانفجار يهز المبنى الذي نحن محتجزون فيه، ويبدو أن الانفجار كان قريبا جدا، حتى أن جميع النوافذ تساقطت الى داخل الغرف فوق رؤوس نزلاء المبنى ، ولم يبق غير الشبابيك الخارجية، من النوافذ هرع جميع النزلاء في البدروم إلى الطوارئ للاحتماء، مع العلم أن إدارة المبنى كانوا موجودين في الدور الثاني، يقومون بالتحقيق مع بعض النزلاء، وبعد وقوع الضربة الأولى أنزلوا السجناء، ولاذوا بالفرار إلى خارج المبنى، ثم تفاجأنا بالضربة الثانية داخل الغرفة الشرقية الجنوبية من البدروم ولكن الغريب إنه لم يحدث دمار كبير إلا فتحة صغيرة في النافذة، وحفرة صغيرة في أرضية الغرفة قد يكون صاروخاً لم ينفجر أو أنه صاروخ ((لو)) بعد ذلك كان النزلاء يحاولون كسر باب البدروم ، وإذا بالصاروخ الثالث ينزل على الدرج ولم ينفجر ، وبعد كسر الباب حاولوا الخروج لكن باشرهم رجال الأمنيات بإطلاق الرصاص عليهم، وكذلك فعل النزلاء في الدور الأول والثاني، وتم إطلاق الرصاص عليهم لمنعهم من الخروج والهروب من قصف الطيران، وبينما كان النزلاء في الأبواب والدرج يحاولون الخروج نزل الصاروخ الرابع وصار ضحيته مجموعة من النزلاء في البدروم والدور الأول.

حاولنا مساعدة الجرحى لكن تتابع الضربات حالت دون ذلك، بعد الضربة الرابعة خرج النزلاء من المبنى عدا غرفة في الدور الثاني مخصصة للأحداث والباب مغلق عليهم ، وقد خرج السجناء في الغرف التي بجوارهم ، وبينما كان السجناء هاربين في داخل المعسكر المجاور للمبنى تم استهدافهم بضربة خامسة، مع العلم أن هناك ضربة قبلها بصاروخ لم ينفجر بداخل الشماسي وسط العمارة وبعدما كان السجناء يحاولون تسلق سور المعسكر تم ضربهم بغارة سادسة راح ضحيتها مجموعة منهم ، وبعد ذلك تم ضرب غارة أخيرة يعتقد أنها في العمارة لم ندر أين بالضبط ، كما ننوه أن رجال الأمنيات كانوا يطاردون الناجين في الشوارع بالرصاص و قد تم إلقاء القبض على البعض ونقلهم إلى دكاكين مجاورة للمعسكر ومن ثم إلى المركزي. أ هـ

٢ ـ (ح.أ) وهو أحد الناجين :(بعد انفجار الصاروخين الأول و الثاني استطعنا الخروج من المبنى إلى الساحة وكان المعتقلون في حالة إرباك شديدة أمسك صديقي نجم الدين بيدي وجرى بي باتجاه السور ثم تركني وعاد إلى المبنى لإخبار بقية زملائنا عن المخرج الذي تعرف عليه نجم ، وكنت أناديه وأطلب منه أن يهرب معي لكنه لم يستجب لندائي فقفزت من السور وإذا بصاروخ يسقط قريبا منه ، لكنني لم أصب بأذى وعند إعادتي إلى السجن كنت أسأل المشرفين من جماعة الحوثي عن مصير صديقي نجم وكانوا يخبرونني أنه جريح ويعالج في المستشفى ولم أعلم سوى في اليوم التاسع أن صديقي استشهد وأنه موجود في ثلاجة إحدى المستشفيات وأنهم رفضوا تسليم جثمانه لأسرته إلا بشرط أن يسجن والده أو شقيقه بدلا عنه أو أن يتم مبادلة جثمانه بأسير حوثي) .

المحاكمات السياسية

محاكمة المؤيدين للشرعية :

تم إفراغ القضاء من وظيفته الأساسية و دوره في محاكمة الخارجين عن القانون و إرساء قواعد العدالة و الانصاف في المجتمع و تحول إلى أداة سياسية في يد سلطة جماعة الحوثي لمحاكمة المخالفين لها في الرأي أو المعارضين لانقلابها (من سياسيين و عسكريين وأكاديميين و معلمين و طلاب و غيرهم) و صارت تستخدم هذا الجهاز الهام لخدمة أغراضها السياسية و خدمة مصالحها و التنكيل بخصومها السياسيين و إحالتهم إلى جهاز القضاء ، الذي لا يتردد في محاكمتهم بتهم كيدية و ملفقة تلبية لرغبات و أهواء هذه الجماعة ، و قد أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة ـ محكمة أمن الدولة ـ في الأمانة ـ أحكام إعدام بحق البعض ، و منهم الصحفي / يحيى عبد الرقيب الجبيحي ـ أفرج عنه من قبل جماعة الحوثي بعد صدور الحكم ، كما أصدرت حكم بالإعدام على العميد المهندس طيار (عبد الحميد علوس) بعد أكثر من سنة رهن الاعتقال في سجن الأمن السياسي ، كما تم إصدار حكم بإعدام البهائي (حامد ابن حيدره) الذي يحمل عقيدة البهائية و لا تزال تحاكم ستة وثلاثين شخصاً أُحيلوا إليها بعد إخفاء قسري دام لأكثر من ثمانية أشهر لبعضهم ، و اعتقال لما يقارب السنتين

للبعض الآخر تعرضوا خلالها لشتى أصناف التعذيب الجسدي و النفسي ، و لازالوا يتعرضون للتعذيب أثناء نظر قضيتهم أمام المحكمة و تعاملهم معاملة الخصم و ليس معاملة القاضي المستقل و لا تستجيب لطلبات محاميهم المتكررة بنقلهم من سجن الأمن السياسي ـ الذي لا يعد منشأة عقابية ـ و إيقاف والتشهير بهم في أجهزة الإعلام المرئية و المسموعة و المكتوبة التي دأبت على تشويه صورة المعتقلين الـ (36) و إظهارهم للرأي العام على أنهم مدانون قبل أن يقول القضاء كلمته ، و هذا النشر ينعكس و يؤثر بشكل سلبي على استقلال المحكمة ذاتها ، و حيادها في نظر هذه القضية و سيجعل أحكامها حتما متأثرة بهذا النشر السيئ .

ـ اعترض المختطفون الـ (36) بقاعة المحكمة على محاكمتهم فتم تعذيبهم بعد الجلسة وتعريتهم أمام بعضهم البعض كنوع من أنواع التعذيب النفسي ، فقد اعترض الدكتور يوسف البواب (أستاذ لسانيات في جامعة صنعاء) في الجلسة واصفاً المحاكمة بأنها محاكمة مهربة هزلية صورية وأنكر التهم الملفقة إليه وأوضح أنه خضع للتعذيب وتم إجباره على التوقيع والإبهام على أقوال لم تصدر منه وأنه عذب حتى افتتح جرح عمليته في الكلى ونزعت أظافره وتعرض للضرب المبرح .

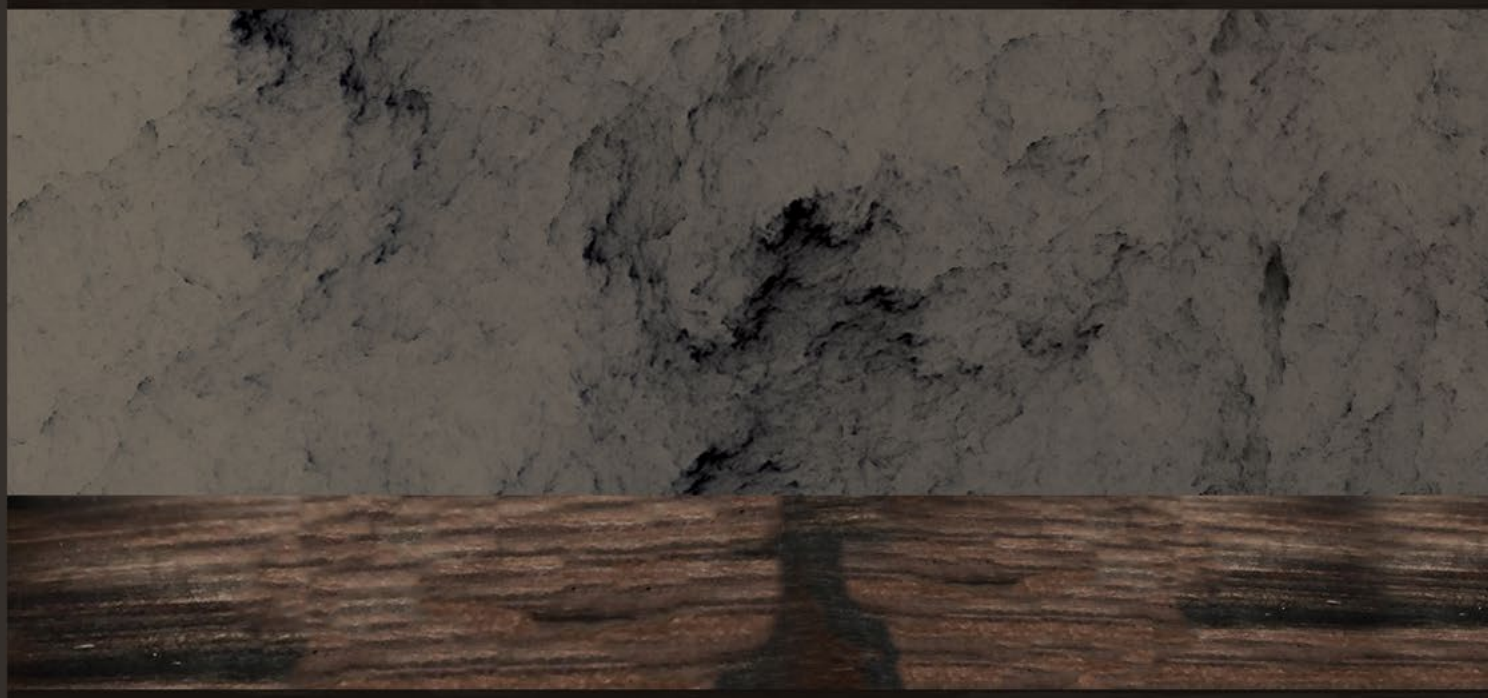

ـ وقالت زوجة أحد الـ (36) المحالين إلى المحكمة أن زوجها تعرض للتعذيب الشديد وأنها كانت تلاحظ آثار التعذيب على يديه أثناء الزيارة ، وهذا ما يدعم قوله الذي قاله في قاعة المحكمة عندما أنكر التهم الملفقة إليه وأوضح أنه عذب بالشبح والتعليق والضرب والصعق بالكهرباء ، وقال بقاعة المحكمة أن الفيديوهات المعروضة مقطعة وأن ما تم نشره هو ما أجبر عليه وأن هناك كلاماً يثبت كذبهم قطعوه من الفيديوهات.

ـ هذا و قد تعرضت أسر المختطفين الـ(36) المحالين للمحاكمة للإهانة أمام أبنائهم في قاعة المحكمة ، وتم طرد أسر الـ(36) من قاعة المحكمة منذ الجلسة الأولى والثانية وتم الاعتداء على أحد المحامين.

ـ تعرضت أخت المختطف (ن ـ ذ) المحال للمحاكمة للاحتجاز والتحقيق ليوم كامل بعد ان اقتحمت جماعة الحوثي بيتها يومين على التوالي ونهبت أموالا وذهباً من المنزل وأجبرتها على التوقيع على أوراق لا تعلم ما بداخلها، وبعد التحقيق معها هددوها بالقتل ، وأضافت أنها أُجبرت على التوقيع على تنازل يخص كل ممتلكاتها المنهوبة والمتلفة من قبل الجنود الذين أقتحموا المنزل التابعين لجماعة الحوثي .

وتواصل (ن ـ ذ) بقولها : إن أخاها تعرض للتعذيب الشديد وأنهم كانوا يهددونه بأخته ، وكان يسألها دائما هل تعرضت لأي أذى وكانت تطمئنه دائما وأضافت أن أخاها تعرض للتعذيب لإجباره على أقوال لا يعرف عنها شيئاً وأن أخاها أنكر ما نسب إليه من التهم بقاعة المحكمة.

ـ من ضمن المحالين الـ(36) المختطف (ش ـ م) والذي دُبّر له ملف فاضي إلا من تهمة واحدة أنه كان يملك بطاقة شخصية ويحاكمون على تهم حدثت في منتصف 2016م بينما هو تم اختطافه في 2016/2/23م.

تقول أمه ـ التي تعاني المرض في غياب ولدها ـ أنها تفتقد لابنها الذي كان عاشقا للكرة فقط ولم يكن له نشاط آخر وان من بلغ به هو أحد الحوثيين في الحارة ، مؤكده أن الحوثيين وجهوا لابنها تهماً ليلفقوها عليه وأن أبنها تم تعذيبه في سجن الأمن السياسي.

أما (ع ـ ض) أخبرتنا أنهم اختطفوا ابنها من محل بيع تلفونات في شملان ، وان ابنها طالب لم يكن له اي نشاط مما ادعته الجماعة المسلحة كذباً وافتراء ، و اضافت أن ابنها بريء ، وأن جماعة الحوثي تتعمد تلفيق التهم لتبرير خطف وقتل الأبرياء .

تعاني (ع ـ ض) من فراق ابنها وغيابه في سجون المليشيات تقول إن ابنها ما يزال طفلاً يحمل البراءة وليس له يدٌ بما لفقته له جماعة الحوثي ، وأن الأسرة كانت تحضر جلسات المحاكمة وتعرضوا للإهانات من قبل أتباع الحوثي المسلحة .

ـ وأما أخت (ص ـ هـ) قالت إن أخاها اختطف مع خمسة من إخوانه كانوا عائدين من عملهم، وأن أخاها لم يكن له ارتباط بأحد ، أما أم المختطف (ع ـ ن) فقد استقبلتنا بالدموع التي لا تعرف التوقف وهي تتضرع إلى الله بكل ضعفها وقهرها وتتمنى إن تفطر في أول أيام رمضان مع ابنيها الذين غيبتهما عنها سجون الحوثي .

معايير المحاكمة المنصفة و العادلة

ـ إن الحق في المحاكمة المنصفة و العادلة يعد أحد الحقوق الأساسية للإنسان ، بل صار من أرقى حقوق الإنسان و لقد استقطب الحق في المحاكمة العادلة اهتمام المنظمات الدولية و على رأسها الأمم المتحدة و كذلك المنظمات و الاتحادات الإقليمية وامتد الاهتمام للمنظمات غير الحكومية وجمعيات حقوق الإنسان ومنظمات المحامين .

ـ فالعدالة الجنائية تفرض النظر إلى المشتبه به أو المتهم باعتباره إنساناً ، له كرامته و شعوره و كيانه و شخصيته ، ومن حقه أن يتمتع بمحاكمة عادلة أيا كان الفعل المنسوب إليه ، و أيا كانت حالته السياسية أو المدنية أو المالية ، تمس جميع المراحل ، سواءً مرحلة التحري و التحقيق أو مرحلة المحاكمة أو مرحلة تنفيذ العقوبة ، و تُعرف المحاكمة المنصفة والعادلة :

هي مجموعة من المبادئ المنصوص عليها في مواثيق حقوق الإنسان الدولية و المبادئ المرسخة في الدساتير و التشريعات الوطنية التي يجب أن تسير عليها الخصومة القضائية و التي تعبر في مجملها عن استقلالية السلطة القضائية الضامنة لحقوق الدفاع ، فالمحاكمة العادلة تقوم أساسا على توافر مجموعة إجراءات تلازم كل مراحل المساءلة الجنائية التي من شأنها أن تحفظ للمتهم كرامته و شخصيته القانونية , و قد نص على هذا الحق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة العاشرة منه على أنه (لكل إنسان على قدم المساواة التامة مع الآخرين ، الحق في أن تنظر قضيته محكمة مستقلة و محايدة نظرا منصفا و علنيا للفصل ...في أية تهمة جزائية توجه إليه و كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا إلى أن يثبت ارتكابه لها قانونا في محاكمة علنية) و كذلك نصت المادة (1/14) (من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية (بأنه ... من حق كل فرد لدى الفصل في تهمة جزائية توجه إليه ، أو في حقوقه و التزاماته في أية دعوة مدنية أن تكون قضيته محل نظر منصف و علني من قبل محكمة مختصة مستقلة حيادية منشأة بحكم القانون).و ما جاء في الإعلان العالمي و المعاهدة الدولية للحقوق المدنية و السياسية هما من مصادر الحق في محاكمة منصفة في النظام القانوني اليمني وفقا لنص المادة السادسة من الدستور اليمني التي قضت بأنه (تؤكد الدولة العمل بميثاق الأمم المتحدة و الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و ميثاق جامعة الدول العربية و قواعد القانون الدولي المعترف بها بصورة عامة) .

ـ و من الضمانات الهامة أيضاً لكفالة الحق في محاكمة عادلة و منصفة احترام مبدأ أصل البراءة و هذا الحق قد انتهك بشكل سافر من قبل أجهزة الشرطة و القائمين على المعتقلات و السجون التابعين لجماعة الحوثي و كذا من قبل أجهزة القضاء (النيابة والمحكمة الجزائية المتخصصة بالأمانة) حيث يتعرض جميع المعتقلين لديها ممن أحيلوا للتحقيق و المحاكمة ومن لم يحالوا ، لجميع أنواع المعاملة القاسية واللاإنسانية و الحاطة بالكرامة و تعرضوا للتعذيب الجسدي و المعنوي و النفسي و الاخفاء القسري و ذلك لإجبارهم على الاعتراف ضد أنفسهم بأفعال تشكل جرائم لم يرتكبوها و تم تقييد أيديهم و أرجلهم و إيداعهم بمعتقلات خاصة غير قانونية و لم يسمح لهم معظم فترة الاعتقال من مقابلة محاميهم أو أقاربهم و قد حرموا من حقهم في الدفاع أمام جهات التحقيق و المحاكمة ، كما لا تزال أجهزة الإعلام بجميع أشكالها التابعة للجماعة تنشر ضدهم و تصفهم بالمجرمين و تصدر أحكاماً مسبقة ضدهم دون أن يحرك القضاء ساكناً بل إن المحكمة تسمح بحضورهم المحاكمة مكبلين بالقيود رغم طلب المعتقلين و محاميهم بفك هذه القيود بل يظلون أثناء حضورهم جلسة المحاكمة محاطين بالجنود و لا يستطيع أي معتقل منهم الحديث و لو بكلمة واحدة مع محاميه .

و هذا ما يجعل هذه المحاكمات تفتقر لأدنى مقومات المحاكمة العادلة و تظل النصوص القانونية الموجبة لهذا الحق مجرد أحرف ميتة و شعاراً لا معنى له طالما لم تجسد في أرض الواقع .

الانتهاكات
في المعتقلات و السجون

ـإن جماعة الحوثي منذ 21/ سبتمبر 2014م حتى يومنا هذا أهدرت كل ما يتعلق بحقوق الإنسان و انتهكت حقوق الأشخاص و الجماعات في المحافظات الواقعة تحت سيطرتها و مما قامت به خلال تلك الفترة و لازالت حتى يومنا هذا هو السيطرة على المنشآت العقابية الخاضعة لقانون تنظيم السجون رقم (48) لسنة 1991م ولائحته التنفيذية و تحويلها إلى معتقلات غير قانونية لا تخضع لأي إشراف أو رقابة قضائية عليها كما قامت بإنشاء معتقلات جديدة في منشآت حكومية عامة و منشآت خاصة و أودعت في كل هذه المعتقلات من اختطفتهم قامت بإخفائهم قسراً أو اعتقلتهم اعتقالاً تعسفياً خارج نطاق القانون و لم تكتفى بذلك فقط بل انتهكت حقوق هؤلاء المعتقلين والمخفيين بما يتنافى مع كرامتهم الإنسانية وحقوقهم الشخصية ، و ننوه أنه لا يمكن تسمية هذه المعتقلات سجوناً و لا من أودعتهم فيها هذه الجماعة مسجونين لمخالفة تلك المسميات لصريح نصوص القرار الجمهوري الصادر بالقانون رقم (48) لسنة 1991م بشأن تنظيم السجون الذي عّرف السجن و السجين و المحبوسين احتياطياً بخلاف ما تقوم به هذه الجماعة حيث قررت المادة (2) من هذا القانون بأنه (لأغراض هذا القانون يكون للألفاظ و العبارات الواردة فيه المعاني المحددة إزاء كل منها ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك) .

السجن : المكان الذي يودع فيه السجناء و المسجونون احتياطياً .

السجين : كل شخص صدر بحقه حكم نافذ يقضي بحبسه .

المحبوس احتياطياً: كل شخص صدر بحقه أمر أو قرار يقضي بحبسه احتياطياً من سلطة مختصة قانوناً .

و من خلال تلك التعريفات فإنها لا تنطبق على الأشخاص الذين قامت باعتقالهم هذه الجماعة بل إنها لم تحترم حقوق المعتقلين الذين أحالتهم إلى النيابة و المحكمة الجزائية المتخصصة بتهم سياسية و كيدية نكاية بخصومها السياسيين ، إذا افترضنا انطباق تلك التسميات عليهم ، و حيث أن عدم الالتزام و التطبيق لتلك الحقوق الواردة في الدساتير و القوانين الوطنية و كذلك في المواثيق و المعاهدات الدولية الموقعة عليها اليمن تسمى انتهاكاً فسوف نبين بعضاً من الانتهاكات التي ارتكبتها تلك الجماعة ضد الأشخاص الذين أودعتهم في معتقلاتها غير القانونية على النحو التالي :

التواصل بأقاربه و محاميه و السماح بزيارتهم ... يعتبر هذا الحق أول حق للمعتقل أو المختطف تعسفياً و كذلك للمقبوض عليه بصفة قانونية إذ لا فرق بينهما ، فالحقوق مقررة لأنسان ككائن بشري ـ بغض النظر عن لونه أو جنسه أو انتمائه السياسي ـ و يستمر هذا الحق لمن سبق ذكرهم مهما طالت مدة الاعتقال التعسفي و لدى جميع الجهات و في جميع المراحل سواء مرحلة الاستدلال أو التحقيق أو المحاكمة و هذا الحق مقرر في دستور الجمهورية اليمنية و قوانينها النافذة حيث قررت المادة (48/د) من دستور الجمهورية اليمنية أنه :

(عند إلقاء القبض على أي شخص لأي سبب يجب أن يخطر فوراً من يختاره المقبوض عليه كما يجب ذلك عند صدور كل أمر قضائي باستمرار الحجز فإذا تعذر على المقبوض عليه الاختيار وجب إبلاغ أقاربه أو من يهمه الأمر) .

و قضت المادة (73) من قانون الإجراءات بأنه :ـ(يبلغ فوراً كل من قبض عليه بأسباب هذا القبض و له حق الاطلاع على امر القبض و الاتصال بمن يرى إبلاغه بما وقع و الاستعانة بمحامي) .

و قضت المادة (30) من قانون تنظيم السجون اليمني على أن : (تمنح للمسجونين إضافة إلى الحقوق الممنوحة لهم في هذا القانون التسهيلات التالية :

1 ـ مقابلة أسرته و ذويه و أصدقائه .

2 ـ استلام المراسلات و الرد عليها .

3 ـ استلام التحويلات المالية وإعادة تحويلها .

و قضت المادة (31) من ذات القانون أن للمحبوس احتياطياً مقابلة ذويه و محاميه .

ـ ومن القواعد النموذجية ما نصت عليه مجموعة المبادئ لحماية كافة الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن المبدأ (19) (يحق للمعتقل أو السجين بزيارات و بمراسلة أعضاء عائلته بنوع خاص و تمنح الفرص الملائمة للاتصال بالعالم الخارجي) .

و تلك الحقوق تنتهكها جماعة الحوثي و لا تقر بها في معتقلاتها بشكل كامل فيما يتعلق بحق المعتقل بالاتصال بمحاميه أو مقابلته أما حقه في زيارة أسرته و مقابلتهم فهو بالنسبة لهم منحة منهم و ليس حقاً للمعتقل يجب عليها الالتزام بها فبمجرد قيامها باختطاف أو اعتقال شخص تعسفياً يظل لديها مخفياً قسراً لبضعة أشهر و بعضهم سنة أو أكثر لا يعلم أقاربه عن مصيره شيئاً ثم بعدها تسمح بالتواصل أو الزيارة وفقاً لرغباتها فتارة تسمح بذلك و تارة تمنع تلك الزيارات أو التواصل لأشهر عديدة و هو ما يشكل انتهاكاً سافراً لهذا الحق و اعتداء على كرامة المعتقل و آدميته

2 ـ انتهاك حقوق المعتقلين في المعاملة الإنسانية و الكريمة :إذا كانت المعاملة الإنسانية و الكريمة حقاً لكل بشر و إن كان مذنباً أو محكوماً عليه ، فمن باب أولى هي حق لكل معتقل تعسفياً دون ذنب أو جرم ارتكبه ، قال تعالى (و لقد كرمنا بني آدم ....) و هذا الحق مكفول في الكثير من المعايير الدولية و بموجب اتفاقيات حقوق الإنسان و الإعلان العالمي و العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية ، فقد قضت المادة (5) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأنه :(لا يعرض أي إنسان ..... للمعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة) و قضت المادة (10 / 1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية بأنه :(يعامل جميع المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية تحترم الكرامة الأصلية في الشخص الإنساني) .

و هو ما قضت به المادة (48/ب) من دستور الجمهورية اليمنية بأنه :(... و كل إنسان تقيد حريته يجب أن تصان كرامته) .

و قد ذهبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى (واجب معاملة المحتجزين باحترام للكرامة المتأصلة في شخص كل إنسان منهم , هو معيار أساس عالمي التطبيق و لا يمكن للدول أن تبرر معاملتها لهم على نحو لا إنساني بحجة نقص الموارد المادية أو الصعوبات المالية . وهي ملزمة بتزويد جميع المحتجزين بالخدمات اللازمة بما يلبي جميع احتياجاتهم الأساسية و تشمل هذه الاحتياجات الأساسية : توفير الطعام ، و مرافق الاستحمام ، و الصرف الصحي ، و الفراش ، و الملابس ، و الرعاية الصحية ، و التعرض للضوء الطبيعي ، و الترويح عن النفس ، و التمرينات الرياضية ، و تخصيص أماكن لممارسة الشعائر الدينية ...)

ـ وحددت القواعد من (86) إلى (93) من القواعد النموذجية الدنيا المتفق عليها لمعاملة السجناء العناصر الأساسية لمعاملة الشخص المحبوس احتياطياً .

ـ وجماعة الحوثي لا تضع أي ميزان لكرامة المعتقلين و ليس لديها أي إنسانية فهي لا توفر للمعتقلين أدنى المقومات للحياة الكريمة و الإنسانية فبخصوص الرعاية الصحية تعرض أكثر المعتقلين لأمراض خطيرة وفتاكة كان سبب الكثير منها ما يتعرض له المعتقلون من تعذيب و إيذاء بدني و معنوي و نفسي و لا تتوفر لهم العلاجات و لا الأطباء المتخصصون كذلك تضع المعتقلين في غرفة ضيقة و بأعداد كبيرة في كل غرفة دون تهوية و عدم تعريضهم للشمس فضلاً عن منع الطعام و الملابس عنهم و تقييد كثير منهم طوال فترة الاعتقال .

أنشطة الرابطة

لقد ثابرت الأمهات منذ اختطاف أبنائهن ـ من بيوتهم ومقار أعمالهم والأماكن العامة، دون مسوغ قانوني .. ـ وبذلن كل الجهود لإطلاق سراحهم دون قيد أو شرط و قمن بأنشطة متعددة ومستمرة منذ تأسيس رابطة أمهات المختطفين في ١٨/إبريل/٢٠١٦ ولن تتوقف حتى يرى أبناؤهن نور الحرية وتبتسم الحياة في وجوههن المنهكة فكانت أنشطتها خلال عام ٢٠١٧م:

١) اللقاءات المختلفة بالشخصيات الدولية (مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة- مسئول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في المفوضية السامية- سفراء ألمانيا والسويد لدى الجمهورية اليمنية- سفيرة الإتحاد الأوروبي لدى الجمهورية اليمنية- فريق الخبراء المعني باليمن لمجلس الأمن- ممثل المفوض السامي في اليمن- باحثين أمميين- مندوب اليمن الدائم لدى الأمم المتحدة) والشخصيات المحلية من جميع الأطراف اليمنية ووضعهم أمام الصورة الحقيقية للانتهاكات البشعة التي يتعرض لها أبناؤهن في السجون وأماكن الاحتجاز الرسمية و غير الرسمية وطالبنهم بالقيام بواجباتهم الإنسانية والقانونية تجاه قضية أبنائهن المختطفين والمخفيين قسراً.

٢) الزيارات الدورية إلى المنظمات الدولية المعنية بالحريات وحقوق الإنسان المتواجدة في صنعاء والحديدة وتعز وعدن ومأرب وعلى رأسها المفوضية السامية لحقوق الإنسان- اللجنة الدولية للصليب الأحمر- كما تم التواصل مع منظمة العفو الدولية ومنظمة هيومن رايتس، والمرصد الأورومتوسطي والعديد من المنظمات المحلية في صنعاء ومأرب ودعوتهم إلى مساندتهن في جهودهن الساعية لإطلاق سراح المختطفين والمخفيين قسراً وتمكينهم من حقوقهم الإنسانية.

3)أقامت رابطة أمهات المختطفين في شهر يوليو 2017م بالتعاون مع البعثة الدائمة للجمهورية اليمنية لدى الأمم المتحدة بنيويورك والتكتل اليمني الأمريكي ندوة ومعرض صور في مبنى الأمم المتحدة حول المختطفين في سجون وأماكن الاحتجاز الحوثي في اليمن، وحوى المعرض عشرات الصور التي تشرح وتوضح جزءاً من الانتهاكات التي يتعرض لها المختطفون وما يواجهون من تعذيب يصل حد الموت، وكذا معاناة أهاليهم..

وقد حضر الندوة عدد من ممثلي وفود الدول المعتمدة لدى الأمم المتحدة ومن المنظمات الدولية وناشطون وصحفيون.

وقد كانت الندوة للسفير خالد حسين اليماني المندوب الدائم لليمن لدى الأمم المتحدة والسيد (كيني غلوك) نائب المبعوث الخاص للامين العام للأمم المتحدة الى اليمن والدكتور (ستيفن داي) من جامعة (رولنز اورلاندو) ، وتحدث الدكتور عبد القادر الجنيد والسيد (مارك ماكلستر) من الولايات المتحدة الأمريكية، (المحتجزين السابقين في سجون الحوثي- في اليمن) حول تجربتهما المريرة فيها.

٤) المقابلات والتصريحات الإعلامية في وسائل الإعلام المحلية والعالمية للتعريف بقضية أبنائهن المختطفين والمخفيين قسراً ومعاناتهم المستمرة داخل السجون وأماكن الاحتجاز غير الرسمية.

٥) فعاليات ترفيهية وجلسات للدعم النفسي لأطفال المختطفين وزوجاتهم وأمهاتهم مع العديد من الدورات التدريبية التي يشرف عليها متخصصون في الرعاية النفسية.

6)الوقفات السلمية والتي بلغ عددها (٦٦) وقفة في صنعاء، عدن، الحديدة، تعز، حجة، إب، مأرب .

جدول رقم (٥) يوضح عدد الوقفات في كل محافظة ـ ومكانها ـ وتاريخها ـ ومطالبها :

م	عدد الوقفات	التاريـــخ	مكـــان تنفيذ الوقفة	مطالب الأمهات في الوقفة
1	8 وقفـــــات احتجـــاجية	16/2/2017م 12/3/2017م 26/4/2017م 3/5/2017م 15/6/2017م 30/8/2017م 2/10/2017م 8/11/2017م	مكتب المفوضية السامية صنعاء	1ـ ادانة استمرار احتجاز المختطفين واطالة أمد اختطافهم دون مسوغ قانوني 2ـ المطالبة بسرعة إطلاق سراح المختطف جمال المعمري وانقاذ حياته 3ـ المطالبة بإطلاق سراح الصحفيين المختطفين ورفض حكم الاعدام علي الصحفي عبد الرقيب الجبيحي 4ـ مناشدة رئاسة وأعضاء مجلس حقوق الانسان الدورة 35 المنعقدة في جنيف لإطلاق سراح المختطفين دون قيد أو شرط. 5ـ المطالبة تزامنا مع اليوم العالمي للإخفاء بالضغط على جماعة الحوثي للكشف عن مصير جميع المخفيين قسرا وتمكينهم من حقوقهم 6ـ المطالبة بزيارة سجن الأمن السياسي ومنع تعريض المختطفين للتعذيب والتجويع والتهديد الممنهج 7ـ ـ مطالبة الأمم المتحدة ومبعوثها والمفوضية السامية تحمل مسؤولياتهم الانسانية والقانونية والأخلاقية تجاه قضية المختطفين والمخفيين قسرا.
2	وقفتان	9/1/2017 15/4/2017	أمام مبنى النائب العام صنعاء	1ـ المطالبة بتقديم فتلة المختطفين والمخفيين قسرا داخل السجون وأماكن الاحتجاز للمحاكمة. 2ـ المطالبة بالحل العادل لقضية المختطفين والمخفيين قسرا الذي يحفظ حقوقهم ويعيدهم إلى عائلاتهم.
3	6 وقفـــــات احتجاجيـــة	20/3/2017م 5/4/2017م 16/5/2017م 26/7/2017م 7/8/2017م 27/11/2017م	اللجنة الدولية للصليب الأحمر صنعاء	1ـ التضامن مع أسرة محمد قحطان المخفي قسرا ودعوة الصليب الاحمر والمجتمع الدولي للكشف عن مكان المخفيين قسرا وتمكينهم من حقوقهم وانهاء جريمة الاختطاف. 2ـ التنديد بمنع الأدوية عن المختطفين وحرمانهم من الرعاية الصحية مع انتشار مرض الكوليرا. 3ـ المطالبة بزيارة الصليب الأحمر الى سجن الأمن السياسي وتمكين المختطفين من حقوقهم بعد أن تم تقييدهم بالسلاسل والقيود وتغطية وجوههم 4ـ مناشدة الصليب الأحمر انقاذ المختطفين المرضى.
4	3 وقفات	12/1/2017م 2/2/2017م 9/4/2017م	أمام سجن الأمن السياسي صنعاء	1ـ رفض محاكمة 36 مختطفا دون مسوغ قانوني وقد تعرضوا للإخفاء والتعذيب النفسي والجسدي 2ـ ادانة الصمت المجتمعي تجاه تعذيب المختطفين و المخفيين قسراً في سجون جماعة الحوثي المسلحة
5	4وقفات	21/2/2017م 10/5/2017م 8/6/2017م 9/7/2017م	أمام سجن هبرة صنعاء	1ـ استنكار تدهور الوضع الصحي للمختطفين 2ـ المطالبة بإطلاق سراح فؤاد التركي ونقله الى المستشفى للعلاج بعد وفاة والده ووالدته. 3ـ استنكار المعاملة غير الاخلاقية وتعرية المختطفين في سجن هبرة
6	5وقفات	23/1/2017م 2/3/2017م 22/5/2017م 1/6/2017م 30/10/2017	مكتب الأمم المتحدة صنعاء	1ـ اطلاق سراح المختطفين المرضى في سجون جماعة الحوثي وصالح قبل رمضان 2ـ استنكار تغييب ملف المختطفين في جلسة مجلس الأمن للشأن اليمني 3ـ استنكار تجويع المختطفين في سجن الأمن السياسي.
7	وقفتان	20/3/2017م 5/4/2017م	عدن	1ـ المطالبة باطلاق سراح المختطفين والمخفيين قسرا 2ـ التضامن مع المختطفين في يوم المختطف اليمني

8	9 وقفـــات	7/3/2017م 25/3/2017م 5/4/2017م 16/4/2017م 5/6/2017م 18/6/2017م 29/8/2017م 28/9/2017م 14/10/2017	أمـــام مكتـــب الأمـــم المتحدة الحديـــدة	1-استنكار قدوم شهر رمضان ومازال المختطفون في السجون 2- التنديد بتجويع المختطفين ومنع ادخال الطعام لهم 3- استنكار منع الزيارات عن المختطفين. 4-المطالبة بالكشف عن مكان احتجاز المخفيين قسرا تزامنا مع اليوم العالمي للإخفاء القسري 5-مناشدة المنظمات الدولية سرعة التدخل لإنقاذ المحتطفين والمخفيين قسرا ومساندة الأمهات في ذلك. 6-مطالبة المنظمات الدولية والمحلية بزيارة السجون وضمان سلامة المختطفين جسديا ونفسيا. 7-مناشدة جميع الجهات المحلية والدولية جمع شمل الأطفال بابائهم المختطفين والمخفيين قسرا.
9	وقفة	9/8/2017م	أمـــام المحكمـــة الجنـــوبيـــة الحديـــدة	1-المطالبة بايقاف المحاكمات الهزلية وغير القانونية وسرعة التدخل لانقاذ المخفيين قسرا والكشف عن مصيرهم
10	وقفة	10/9/2017م	أمـــام سجـــن الأمـن المركـزي في الحديـدة	1-توجيه نداء استغاثة لانقاذ المختطفين والمخفيين قسرا وسرعة التحرك للكشف الستار عما يحدث في سجن الأمن المركزي من الانتهاكات.
11	4 وقفات	11/3/2017 23/5/2017م 24/10/2015م 11/11/2017م	أمـــام مركـــز محـــافظـــة الحديـــدة	1-استنكار الاستمرار في اختطاف أبنائهن وتعرضهم للتعذيب الجسدي والنفسي 2- المطالبة بمساندة أمهات المختطفين لإطلاق سراح أبنائهن مع حلول شهر رمضان.
12	6وقفات	3/3/2017م 21/3/2017م 8/4/2017م 26/6/2017م 15/10/2017م 4/12/2017م	تعـــز	1-المطالبة بإطلاق سراح المختطفين والمخفيين قسرا دون قيد أو شرط 2-التضامن مع المختطفين حيث تموت أمهاتهم بعيدا عنهم ودون وداع 3- ادانة وفاة أم مختطف قبل أن تتمكن من زيارته
13	7 وقفـــات	5/4/2017م 3/5/2017م 24/5/2017م 30/8/2017م 11/9/2017م 12/10/2017م 23/10/2017م	مـــأرب	1.مطالبة الحكومة أن تكون قضية المختطفين والمخفيين قسرا هي الأولى في اهتماماتها وأن تسعى لاطلاق سراحهم. 2-التضامن مع الصحفيين المختطفين والمطالبة باطلاق سراحهم. 3-المطالبة بالرعاية الصحية الكاملة للمختطفين. 4-استنكار التحضير لمحاكمة المخفيين قسرا في الحديدة 5-المطالبة بالسماح للأهالي في زيارة أبنائهم المختطفين وعدم التضييق عليهم بعد وفاة والد المختطف محمد السودي أمام سجن الأمن السياسي في صنعاء. 6- المطالبة بسرعة إطلاق سراح المختطفين والمخفيين قسرا.
14	وقفة واحدة	25/10/2017م	حجة	1-أولى وقفات الأمهات في حجة ومطالبة من المسؤلين بالسلطة المحلية والشخصيات الاجتماعية والمنظمات المحلية والدولية بذل كل جهودهم لرفع المعاناة واغلاق السجون السرية.
15	3 وقفات	30/3/2017 8/10/2017 28/10/2017	إب	1-المطالبة بإطلاق سراح المختطفين المرضى وإنقاذ حياتهم . 2-إدانة قتل عشرات المختطفين تحت التعذيب والمطالبة بإطلاق سراح المختطفين والمخفيين قسرا دون قيد أو شرط.
16	4 وقفات لأطفال المختطفين	22/6/2017م 20/11/2017م	أمـــام المفوضيـة السـامية بصنعـاء	1-تطالب بإطلاق سراح آبائهم حتى تعود البسمة إلى وجههم ويقضون الأعياد معهم. 2-رسالة أطفال المختطفين والمخفيين قسرا في يوم الطفل العالمي أن يعيدوا إليهم آباءهم.
		22/6/2017م 25/11/2017م	الحديدة	

الوقفات التي تم الاعتداء عليها خلال العام 2017م

الاعتداءات على وقفات الرابطة

لم تسلم هذه الوقفات الاحتجاجية رغم سلمية الأمهات والناشطات المتضامنات معهن من الشتم والتهديد وتواجد المسلحين من جماعة الحوثي إلا أنها بلغت بشاعتها في الاعتداءات الموضحة في الجدول رقم (6) :

جدول رقم (6) يوضح الوقفات التي تم الاعتداء عليها و مكانها و تاريخها و نوع الاعتداء

م	مطالب الوقفة	التاريخ	المكان	نوع الاعتداء
1	استنكار تعذيب المختطفين حتى الموت	11 مارس 2017م	الحديدة	تم ملاحقة واختطاف بعض السيدات وتهديدهن وتفتيشهن بطريقة لاإنسانية مهينة
2	وقفة أمام سجن الأمن السياسي بصنعاء ترفض محاكمة ٣٦ مختطفا بدون مسوغ قانوني بعد تعرضهم للإخفاء والتعذيب لشهور عديدة .	9 أبريل 2017م	صنعاء	تم ملاحقة السيدات في الشوارع ومحاولة محاصرتهن ومنعهن من مغادرة المكان وإشهار السلاح على سائقي وسائل المواصلات العامة لمنعهم من نقل السيدات إلى بيوتهن
3	وقفة أمام سجن هبرة بصنعاء تطالب بإطلاق سراح المختطف المريض فؤاد التركي ونقله للمستشفى للعلاج	9 يوليو 2017م	صنعاء	حيث تم اختطاف بعض السيدات حين مغادرتهن الوقفة واحتجاز وسيلة النقل العامة وسائقها وتهديدهن باحتجازهن داخل السجن
4	وقفة سلمية أمام مكتب اللجنة الدولية للصليب الأحمر بصنعاء والتي طالبت بزيارة سجن الأمن السياسي وتمكين المختطفين من حقوقهم الإنسانية الطبيعية حيث يتم تقييدهم بالسلاسل والقيود وتغطية وجوههم .	7 اغسطس 2017م	صنعاء	قام مسلحو جماعة الحوثي بفض الوقفة وسحب اللافتات ودفع الأمهات المشاركات في الوقفة وملاحقتهن في الشارع.

شهادات بعض المشاركات

تقول (ل-ح): بعد الوقفة الاحتجاجية ركبنا الباص ولاحظنا وجود سيارة عليها مسلحون حوثيون فقاموا بإيقاف الباص وركب معنا أحد المسلحين وقام بإشهار سلاحه علينا ، ومن ثم اقتادونا إلى مركز للتحقيق ، حاولت أن أفتح باب الباص لكنه قام بضرب يدي مهدداً بعدم الحركة ، ثم قاموا بالتحقيق معنا لساعات وتركز سؤالهم لماذا نخرج في وقفات احتجاجية ؟ بعدها تم تهديدنا أنه إذا خرجنا مرة أخرى سيتم ضربنا بالرصاص في الرأس مباشرة.

ـ وأفادت (ز-ع): عندما بدأنا بوقفتنا أمام مكتب اللجنة الدولية للصليب الأحمر للتنديد بتقييد أبنائنا المختطفين بالسلاسل والقيود ومنع إدخال الطعام والشراب والأدوية لهم في سجن الأمن السياسي، تهجم علينا مسلحون جاءوا على دراجة نارية فقاموا بسحب اللافتات من أيدينا بالقوة والتلفظ علينا بعبارات غير أخلاقية ثم محاولة سحب الهواتف المحمولة بالقوة من أيدينا محاولين ضربنا وملاحقتنا في المكان.

ـ كما صرحت (ب-م): كنا مجموعة من الأمهات في وقفة سلمية أمام سجن الأمن السياسي فجاءت سيارات محملة بالمسلحين بعضهم يلبس زياً عسكرياً وبعضهم زياً مدنياً وقال لهم قائدهم : طوقوا عليهن المكان ! وفعلا بدأو بالانتشار حولنا فلما بدأنا بالتحرك للعودة إلى منازلنا حاولوا منعنا بالقوة وقاموا بملاحقتنا في الشارع الرئيسي للسيارات، وكلما أوقفنا سيارات أجرة أو باص للعودة إلى منازلنا لا يسمحون لهم بالوقوف لنا ويشهرون أسلحتهم على السائقين وقاموا بمطاردتنا إلى مكان بعيد حتى سهل الله لنا بصاحب سيارة أجرة وقف بسرعة وركبنا السيارة .

ـ وقالت (ي-ق): بعد الوقفة ركبنا باص مواصلات عامة وبعد تحركه بقليل عارض طريقه طقم من مسلحي جماعة الحوثي و أنزلوا سائق الباص وأخذوه و صعد واحد منهم يسوق الباص وهو يتحدث معنا ويقول: سوف آخذكم معنا إلى سجن الاحتياطي فنزلنا من الباص بسرعة ونجونا بأعجوبة .

كما لم تسلم الأمهات المشاركات في الوقفات السلمية من التهديد بإخفاء أبنائهن إلى الأبد ، وحُرم البعض منهن من الزيارات عقاباً لهن.

ـ وبالرغم من أنهن من ضحايا جريمة الاختطاف والإخفاء القسري بتغييب عائل الأسرة الذي تختطفه جماعة الحوثي المسلحة، وبالرغم من تعرضهن الدائم للابتزاز المالي والنفسي إلا أنهن لم يستسلمن للخوف أو اليأس وجمعن جهودهن لإنقاذ أبنائهن من الظلم والظلمات ، لقد بقين وحدهن نافذة النور لأبنائهن وصوت الحق لصناع العدالة وشهود الحقيقة لكل الحقوقيين.

إحصائيات

وقفات و أنشطة الرابطة

62 وقفات الأمهات

4 وقفات لأبناء المختطفين

4 اعتداء على الوقفات

78 بيان صحفي

الرابطة

40 رسالة

رسائل رسمية وحقوقية

10 بلاغات

بلاغاً صحفياً

52 لقاء

لقاءات بشخصيات دولية وإعلامية

20 ندوه / معرض

ندوات و معارض

التوصيات والمناشدات

من خلال ما يعانيه المخفيون قسريا و المعتقلون تعسفياً من انتهاكات خطيرة من قبل جماعة الحوثي التي تتمادى في ارتكاب الجرائم و الانتهاكات بشكل مستمر و ممنهج دون رقيب عليهم أو حسيب، وفي ظل صمت المجتمع الدولي و المنظمات الدولية و المحلية المعنية بحقوق الإنسان فإن رابطة أمهات المختطفين تتقدم بالتوصيات الموجهة إلى الجهات ذات العلاقة و ذلك على النحو التالي :ـ

١ ـ تطالب الرابطة و تناشد رئيس الجمهورية و الحكومة الشرعية العمل على اتخاذ كافة الوسائل و السبل التي تكفل سرعة الإفراج عن أبنائها المعتقلين و المختطفين ، و إيقاف تلك الانتهاكات و الجرائم ، و جعل ملف المعتقلين و المختطفين ضمن أولويات الحكومة و القيادة السياسية .

٢ ـ تطالب الرابطة النائب العام و رؤساء النيابات بإصدار التوجيهات الصارمة للتصدي لجرائم التعذيب و القتل تحت التعذيب و فتح تحقيقات جدية بشأن ظروف و ملابسات قتل أبنائها المعتقلين و المختطفين في السجون المختلفة ، و تفعيل دور النيابة العامة في الرقابة على تلك السجون و المعتقلات ، و اتخاذ الإجراءات الصارمة ضد مرتكبي تلك الانتهاكات و الجرائم و القائمين عليها ، والآمرين بها بالتحقيق معهم و إحالتهم إلى القضاء وفقاً للقانون .

٣ ـ تطالب الرابطة مجلس حقوق الإنسان بمنظمة الأمم المتحدة بتفعيل أجهزتها المختلفة و الضغط على جماعة الحوثي ـ سلطة الأمر الواقع ـ بالتوقف عن ممارسة الاعتقالات و الاخفاءات القسرية و التوقف عن تعذيب المعتقلين و تصفيتهم جسديا و اتخاذ كافة الإجراءات الممكنة للإفراج عن أبنائها المختطفين و المعتقلين .

٤ ـ تطالب الرابطة المنظمات المحلية و الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان القيام بواجبها و توثيق الانتهاكات الواقعة على أبنائها المعتقلين و المخفيين و النزول الميداني للرصد و التوثيق و إيصالها إلى المجتمع الدولي ـ لغرض كشف الجرائم و مرتكبيها و القائمين عليها و الآمرين بها حتى يتم اتخاذ الإجراءات القانونية الكفيلة بردعهم و السعي لمحاكمتهم وفقا للقانون .

٥ ـ تطالب الرابطة اللجنة الوطنية للتحقيق بتوثيق و رصد تلك الجرائم و الانتهاكات الواقعة بحق أبنائها المعتقلين و المختطفين قسرياً ، و الرفع بتقرير مفصل إلى الجهات ذات العلاقة ، و كشف تلك الجرائم و الانتهاكات و مرتكبيها و الآمرين بها و محاسبتهم ، ليتم اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تكفل الحد منها و المطالبة بالإفراج عن جميع المختطفين و المعتقلين و المخفيين قسراً دون قيد أو شرط .

ختاماً

لقد بقيت الأمهات وحدهن نافذة النور لأبنائهن، وصوت الحق لصناع العدالة، وشهود الحقيقة لكل الحقوقيين..

-(رابطة أمهات المختطفين هي الأمل النابض والعطاء المستمر لمن أرهقته قسوة وبشاعة التعذيب في السجون، فعندما أهانني السجان وخذلني الصديق بقيت رابطة الأمهات هي الأوفى للتخفيف من معاناتي) (أ.ي)مختطف مفرج عنه.

-(رابطة أمهات المختطفين عائلتنا التي تشاركنا همومنا وخوفنا وألمنا، تقترب منا بالأمل في حين يبتعد أقرب الناس باليأس، هي أول من يفرح قلوبنا ببشارات الحرية، ويخفف عنا ألم و فراق و حرمان أبنائنا المختطفين، إنها صوتنا ورسول الحرية في ايصال معاناتنا الى كل مكان) (و.ت)أم مختطف.

(لقد صار عندنا حقيقة واحدة اسمها رابطة أمهات المختطفين) الإعلامية أسوان شاهر

-(رابطة أمهات المختطفين نقطة مضيئة في واقع يسوده الظلم والظلام، ستظل وحدة كفاح إنساني نبيل محفور في وجدان كل يمني) الحقوقي محمد الأحمدي

-(رابطة أمهات المختطفين أنتن فخر لكل النساء اليمنيات، إن عملكن في مجال الإفراج عن المعتقلين والمختطفين وشجاعتكن أمام هذه الانتهاكات وإصراركن على الحصول على العدالة محل للإعجاب والتقدير والاحترام) خبيرة في سياسات الحماية الإجتماعية وعضو اللجنة النسوية الداعمة للسلام في مفاوضات الكويت/ رشا جرهوم

-(تحية إجلال لأنبل صور الصمود في اليمن أمهات وزوجات المختطفين) السفير/ عز الدين الأصبحي

-(لتحيا أم البطل المغيب وراء القضبان) حورية مشهور وزيرة حقوق الانسان في حكومة الوفاق الوطني

إنها قوة المرأة مع الإنسانية التي لا تقهر بعون الله

abductees2015@gmail.com

الطبعـــة الأولـى
2018